



# مَجَلَّةُ الْكُلِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مَجَلَّةُ كُلِيَّةِ

1

مَجَلَّةٌ إِسْلَامِيَّةٌ - ثَقَافِيَّةٌ - جَامِعَةٌ - مُحَكَّمَةٌ

تَصْدُرُ سَنَوِيًّا عَنْ

كُلِيَّةِ الدِّعَوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

العدد السادس والثلاثون

لسنة 1444 هـ / 2022 م



أ.د. عبدالله محمد النقرات  
قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب  
جامعة طرابلس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، والصلوة والسلام على من أُوتى جوامع الكلم محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد .  
فإن أسرار القرآن الكريم كثيرة، ولا يمكن لأحد حصرها مهما حاول وأفرغ جهده فيه، وقد بذل علماؤنا السابقون جهوداً كبيرة في الكشف عن هذه الأسرار، فبيّنوا بعضها وفاتها البعض الآخر، وذلك من طبيعة البشر، فالكمال لله وحده العالم بأسرار كتابه الكريم .

ومن أسرار هذا الكتاب المعجز أنّه قد يظهر للتأمّل فيه والمتدبّر لآياته من الأسرار ما لا يظهر لغيره، ومن ثم اخترت الكتابة في موضوع مهمّ من حيث المصطلح والمقاصد التي يتحققها، ولذا وسمته بتصريف الآيات الدالة على طاعة الله تعالى والرسول ﷺ في القرآن الكريم ومقاصدتها .

وقد دفعني للكتابة في هذا المصطلح القرآني أمر الله جل وعلا بالتأمّل والنظر في تصريف آياته الكريمة، فقال سبحانه وتعالى: **﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَتِ﴾**

ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ<sup>(1)</sup> ، وقال تبارك وتعالى: « انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ<sup>(2)</sup> .

ولما رأيته من استعمال خاطئ لمصطلحات لا تليق بالقرآن الكريم وعظمته - وأعني بذلك- التكرار والتزداد، وتوجيه الآيات الكريمة بهما، والاضطراب فيهما؛ ولما سمعته من بعض زملائي من غير المتخصصين في القرآن الكريم وعلومه، ومن بعض المتخصصين، وهو يقول : " وأنا من يقول بالتكرار" ، وذلك في حلقة نقاش تتعلق بقبول موضوع الماجستير، وكان اعترض بعضهم على التصريف، ولما رأيت أن الموضوع جدير بالبحث والدراسة، وقد يعترض عليه بسبب مصطلح التصريف اقترحنا مدلوله، وهو التنوع، فقبل به المعارض على التصريف .

إن التصريف مصطلح قرآني، والتكرار ليس كذلك، والاستعمال القرآني أولى من الاستعمال البشري، فضلاً عن أن التكرار مصطلح يجب أن ينزع القرآن عنه لما فيه من المطاعن، وقد أنكره كثير من العلماء ذكرت أقوالهم في كتابي بлагة تصريف القول في القرآن الكريم، وفي كتاباتي الأخرى، ولذا رأيت من الفائدة التذكير بها ببيان بعض أقوالهم في المطلب الأول عند الحديث عن تأصيل مفردات العنوان. ومن ثم فإن هذا الموضوع من الموضوعات المهمة التي تحتاج إلى البحث والدراسة للوقوف على أسرار القرآن الكريم، وتأتي أهميته انطلاقاً من الآيات الدالة على هذا المصطلح القرآني واقتداء بها .

والجدير بالذكر أن هذا المصطلح يدخل في ما سماه الباحثون المعاصرون بالتفسير الموضوعي، وبخاصة التفسير الموضوعي للمصطلح القرآني، والتفسير الموضوعي للموضوع القرآني.

(1) سورة الأنعام من الآية 46 .

(2) سورة الأنعام من الآية 65 .

قال الخالدي : " التفسير الموضوعي للمصطلح القرآني يختص بالمصطلحات والمفردات القرآنية، حيث يختار الباحث لفظاً من ألفاظ القرآن، ورد كثيراً في السياق القرآني فيتبعه في السور والآيات، ويلحظ اشتقاقاته وتصارييفه المختلفة، وينظر في الآيات التي أوردها مجتمعة، ويستخرج منها الدلالات واللّطائف والحقائق".<sup>(1)</sup>

إن مصطلحات القرآن الكريم وألفاظه وموضوعاته ترد في كتاب الله تعالى- كثيراً وقد يقع بينها تشابه، ولكن هذا التشابه يتميّز ببعضه عن بعض بالنظر والتأمل في أسباب النزول، وسوابق الآيات ولوائحها، ودلالاتها المختلفة، وهو ما سمّيته بالتصريف اقتداء بكتاب الله- تعالى- .  
ويهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية :

1. الدعوة إلى دراسة مصطلح التصريف القرآني، ونشره بين طلبة العلم .
2. التنبيه إلى هذا المصطلح اللائق بتوجيه الآيات الكريمة .
3. تفضيل هذا المصطلح القرآني على غيره من المصطلحات الأخرى التي نافسته في الاستعمال .
4. بيان الاستعمال الخاطئ لمصطلح التكرار، وإيراد الدلائل الدالة على التصريف القرآني، الذي ارتضاه الله- ﷺ- لوصف هذا الوجه المعجز من كتابه .
5. تنزيه القرآن عن المطاعن، والدفاع عنه، ورد شبّهات الطاعنين في بيانه .
6. الوقوف على المقاصد العظيمة التي يحققها المصطلح القرآني محل الدراسة ألا وهو طاعة الله- جلّ وعلا- وطاعة الرسول- ﷺ- .
7. بيان المقاصد المتنوعة الكثيرة لمصطلح الطاعة .
8. إفادة المتصلين بالقرآن الكريم بطريقة دراسة المصطلحات القرآنية وتطويرها.

(1) التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق د. صلاح الخالدي ، ص 59

9. العلم بوجود مصطلحات قرآنية كثيرة تحتاج إلى الدراسة والبحث .  
وأما الدراسات السابقة فقد قدمت كتابين في مصطلح التصريف، وبحوث  
كثيرة منشورة في مجالات علمية مختلفة، وأرشدت بعض الباحثين إلى الكتابة فيه،  
بيد أنها دراسات في مصطلحات قرآنية متنوعة، مختلف بعضها عن بعض ، والجامع  
بينها هو استخدام مصطلح التصريف فيها، أو مدلوله مثل: التنوع .  
وأما هذا المصطلح الذي جعلته عنواناً لهذا البحث، فلم أقف على  
دراسة فيه بالطريقة التي اتبعتها، والمنهج الذي سرت عليه، وال التقسيم الذي  
ارتضيته .

إنّ موضوع التصريف القرآني موضوع بكر، يحتاج إلى دراسات كثيرة  
في مصطلحاته، وموضوعاته، وقصصه، وأساليبه، ومقاصده، ودلالاته .  
ولذا فإنّ هذا البحث يعتبر استكمالاً لدراساتي السابقة، وهو جدير  
بالدراسة والبحث؛ لبيان تصريف الآيات الدالة على وجوب طاعة الله- جل وعلا-  
وطاعة رسوله - ﷺ - ، وما يترتب على هذا التصريف من مقاصد عظيمة .  
وأما حدود البحث فهو محدد في تصريف الآيات الدالة على طاعة الله  
ورسوله - ﷺ - حسب المطالب المبينة في التقسيم، مستنبطة من توجيه المفسرين  
للآيات الكريمة محل الدراسة والبحث .

وأما منهج البحث فقد اعتمدت فيه على المنهج النقي، والوصفي  
التحليلي، والاستقرائي، والاستدلالي، والاستنباطي؛ وذلك لأنّ هذه المناهج مجتمعة  
تتآزر في دراسة هذا الموضوع؛ للوصول إلى النتائج المتواخة منه .

استقررت الآيات الدالة على طاعة الله \_ تعالى \_ وطاعة رسوله - ﷺ -  
وقسامتها حسب مقاصدها التي تتحققها، ثم قمت بوصفها وتحليلها، ورجعت فيها  
إلى أقوال المفسرين؛ للوصول إلى نتيجة تنفي ما يظنّ أنه مكرر في القرآن الكريم،  
وتثبت أنه تصريف للبيان القرآني من خلال ما تبيّن لي من فروق دقيقة بين الآيات

المتشابهة في الأساليب والمعاني؛ لأنّه من ذلك إلى الحكم بأنّ هذا التشابه يختلف في بعض الأساليب والمعاني الدقيقة.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وعشرة مطالب، وخاتمة، وثبت بالمصادر والمراجع.

أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية الموضوع، ودّوافع الكتابة فيه، وأهدافه، والدراسات السابقة حوله، وحدوده، ومنهجه، وتقسيمه، وأما جسم البحث فقد قسمته إلى عشرة مطالب، وقسمت كل مطلب إلى مقاصد، خصّصت المطلب الأول لتأصيل مفردات عنوان البحث، وعقدت المطلب الثاني للإيمان بالله - تعالى - وبالرسول وأنه لا يتحقق إلا بالطاعة، ووجوب السمع والطاعة لله ولرسوله - صلى الله عليه وسلم، وأفردت المطلب الثالث للأمر بطاعة الله - عَزَّ وَجَلَّ - والرسول - عَلَيْهِ السَّلَامُ - والتحذير عن عصيانهما ومخالفتهما وعواقبهما، وجعلت المطلب الرابع للأمر بطاعة الله والرسول - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وأولى الأمر، والنهي عن التنازع، وتناولت في المطلب الخامس اقتران الأمر بتقوى الله وإصلاح ذات البين بالأمر بطاعة الله والرسول - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وبيّنت في المطلب السادس أن عدم طاعتهما سبب في إبطال الأعمال، وطاعتهما سبب في عدم نقضانها، وتكلمت في المطلب السابع عن اقتران الأمر بإقامة بعض أركان الإسلام بطاعة الله - عَزَّ وَجَلَّ - والرسول - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وببيّنت في المطلب الثامن أن طاعة الله ورسوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - سبب في إنعام الله - عَزَّ وَجَلَّ - على عباده، وعقدت المطلب التاسع لطاعة الله - جل وعلا - ورسوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وأنها سبب في رحمة الله - عَزَّ وَجَلَّ - وأما المطلب العاشر فأفردته لطاعة الله ورسوله وهي سبب في الفوز العظيم ودخول الجنة .

وأما الخاتمة فقد بيّنت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، وألحته بثبت بالمصادر والمراجع مرتب معجمياً، وفيما يأتي المطلب الأول تأصيل مفردات عنوان البحث :

## المطلب الأول - تأصيل مفردات العنوان .

رأيت من المفيد في هذا البحث أن أخصص المطلب الأول لتأصيل مفردات العنوان، ألا وهو: تصريف الآيات الدالة على طاعة الله تعالى والرسول - في القرآن الكريم ومقاصدتها.

ومن ثم أبين المراد من التصريف، والآيات، والطاعة، والمقاصد تمهيداً

لهذا البحث، على النحو الآتي :

أولاً - التصريف في اللغة والاصطلاح .

### 1. التصريف في اللغة :

قال الراغب الأصفهاني : " الصرف رد الشيء من حالة إلى حالة، أو إبداله بغيره ، يقال : صرفه فانصرف ، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ صَرَفْكُمْ عَنْهُمْ ﴾<sup>(1)</sup> ، وقال تعالى: ﴿ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ ﴾<sup>(2)</sup> وقال: ﴿ ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾<sup>(3)</sup> .

والتصريف كالصرف إلا في التكثير، وأكثر ما يقال في صرف الشيء من حالة إلى حالة، ومن أمر إلى أمر، وتصريف الرياح هو صرفها من حال إلى حال، قال تعالى: ﴿ وَصَرَفْنَا الْآيَتِ ﴾<sup>(4)</sup> ، ﴿ وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ ﴾<sup>(5)</sup> ومنه تصريف الكلام وتصريف الدرام .<sup>(6)</sup>

(1) سورة آل عمران من الآية 52 .

(2) سورة هود من الآية 8 .

(3) سورة التوبه من الآية 127 .

(4) سورة الأحقاف من الآية 27 .

(5) سورة طه من الآية 113 .

(6) المفردات في غريب القرآن ص 279 - 280 ، وينظر: عمدة الحفاظ 2 / 1434 - 1431 ، مادة صرف ، وبلاعنة تصريف القول في القرآن الكريم 1 / 24 .

وقال ابن منظور: "الصرف رد الشيء عن وجهه ... صرفه يصرُفه صرفاً، فانصرف، وصارف نفسه عن الشيء صرفها عنه... إلخ. **﴿وَصَرَّفْنَا الْأَيْتِ﴾**؛ أي: بيَّناها، وتصريف الآيات تبيينها، والصرف أن تصرف إنساناً عن وجه يريده إلى مصرف غير ذلك.

ومنه تصريف الرياح والسحاب<sup>(1)</sup>... أي صرفها من جهة إلى جهة، وكذلك تصريف السيول والأمور، والآيات، وتصريف الرياح: جعلها جنوباً، وشمالاً، وصباً، ودبوباً، فجعلها ضرورياً في أجنبها<sup>(2)</sup>.

## 2. التصريف في الاصطلاح:

عرف الرماني التصريف فقال: "التصريف: تصريف المعنى في المعاني المختلفة، كتصريفه في الدلالات المختلفة، وهو عقدها به على جهة التعاقب، فتصريف المعنى في المعاني كتصريف الأصل في الاشتراق في المعاني المختلفة، كتصريف الملك في معاني الصفات، فصرف في معنى مالك، وملك، ذي الملكوت، والمليك، وفي معنى التمليلك، والتمالك، والإملاك، والتملك والمملوك ...

وهذا الضرب من التصريف فيه بيان عجيب، يظهر فيه المعنى بما يكتنفه من المعاني التي تظهره وتدل عليه.

أما تصريف المعنى في الدلالات المختلفة، فقد جاء في القرآن في غير قصة، منها: قصة موسى \_اللَّهُمَّ لَا تُؤْمِنُ بِهِ أَنْ يُؤْمِنُ بِكَ\_ ذُكرت في سورة الأعراف، وفي طه، والشعراء، وغيرها<sup>(3)</sup>.  
نخلص من التعريفين اللغوي والاصطلاحي إلى أن تصريف الآيات هو تنوعها في المعنى الواحد، أو الموضوع الواحد، وعرضها بصور شتى وأساليب مختلفة، والانتقال من معنى إلى آخر، ومن أسلوب إلى آخر في روعة من البيان والإعجاز؛

(1) قال تعالى: **﴿وَتَصْرِيفُ الرِّيحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَتٍ لَّقَوْمٍ يَعْقُلُونَ﴾**  
(البقرة من الآية 164).

(2) لسان العرب 9/ 189 مادة صرف ، وينظر بлагة تصريف القول في القرآن الكريم 1 / 24 .

(3) النكت في إعجاز القرآن ص 101 .

وذلك لتقرير أصول العقيدة، وعرض أدلةها، وبيان الحجج والدلائل الدالة على الوحدانية، وإثبات البعث والجزاء، والنبوة والرسالة، وإيراد القصص، والأمثال، والترغيب والترهيب، والوعد والوعيد، والشرائع والأحكام، والأوامر والنواهي، وما إلى ذلك مما صرف القرآن بيانه.

إن هذه المقاصد تتنوع في موضع كثيرة من القرآن الكريم، وفي كل سورة تقريرياً، لكن طرائق عرضها وأساليب تقديرها تكون في كل موضع جديدة.

وقد يظنّ عند النّظر السريعة أن ذلك تكراراً فُصّدَ به ترسيخ تلك المعاني، لكن عند التدبر والتمعّق، يظهر أنه ليس تكراراً، ولا ينبغي لنا أن نسميه تكراراً، وأن الأولى تسميتها بالتصريف؛ لما يوصف به التكرار والتردد من المساوئ والمطاعن التي يجب تزييه القرآن الكريم عنها<sup>(1)</sup>.

وأقتداء بكتاب - جلّ وعلا - الذي وردت فيه آيات كثيرة تدل على هذا المصطلح القرآني<sup>(2)</sup>.

إن لفظ التصريف الذي نصّ عليه منزله - جلّ وعلا - في كتابه العزيز في غير ما آية فيه أولى بتوجيه الآيات المتشابهة من مصطلحي التكرار والتردد، تزييهاً للقرآن عن المطاعن، ولا ينبغي لسلم أن ينكر مصطلح التصريف؛ لما يتربّى على ذلك من إنكار نصّ قرآني صريح، قد يؤذّي بالمنكر إلى إنكار معلوم من الدين بالضرورة.

(1) يوصف التكرار بالكراء، والقبح، وعدم الفائدة، والحسو، والسامّة والملل، والقلق والاضطراب، ينظر: جواهر القرآن ص 39 - 42 والإكسير في علم التفسير ص 245 والمعجزة الكبرى القرآن ص 313 والبيان والتبيين 1 / 104 وخصائص التعبير القرآني 1 / 322 وبلاعنة تصريف القول في القرآن الكريم 1 / 51.

(2) ينظر: المصدر نفسه 1 / 28، 27.

ومن الآيات الدالة على هذا المصطلح القرآني: قوله تعالى: **﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾**<sup>(1)</sup> وقوله عز وجل: **﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾**<sup>(2)</sup>، وقوله سبحانه وتعالى: **﴿وَكَذِلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلَيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِتُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾**<sup>(3)</sup>، وقوله جلا وعلا: **﴿كَذِلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾**<sup>(4)</sup>.

وقوله تبارك وتعالى: **﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَدَكُرُوا وَمَا يَرِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾**<sup>(5)</sup> إلى غير ذلك من الآيات الدالة على التصريف القرآني التي لا يتسع المقام لذكرها، وبيان أقوال المفسرين فيها<sup>(6)</sup>.

غير أنني سأقتصر على إيراد أقوال بعض المفسرين في نفي التكرار عن القرآن الكريم بإيجاز، تذكيراً لمن يدعي أن هناك تكراراً في القرآن الكريم، وأنه أولى من التصريف، وذلك في الفقرة الآتية :

ثانياً - أقوال بعض المفسرين والمتعللين بالقرآن في نفي التكرار.

فهذا الخطيب الإسکافى الذى تعرض لمصطلح التكرار في كتابه " درة التنزيل وغرة التأويل" عند توجيهه للآيات المتشابهة ينفي التكرار عن آيات كثيرة من الآيات المتشابهة، إذ قال : " أخبر الله - تعالى - عن إجراء العذاب فيهم بنوعين من العذاب مختلفين، وإذا كان كذلك لم يكن تكراراً" <sup>(7)</sup>.

(1) سورة الأنعام من الآية 46.

(2) نفسها من الآية 65.

(3) نفسها من الآية 105.

(4) سورة الأعراف من الآية 58.

(5) سورة الإسراء الآية 41.

(6) ينظر: بлага تصریف القول في القرآن الكريم 1 / 28 وما بعدها.

(7) درة التنزيل وغرة التأويل ص 63.

ويؤكد في موضع آخر فيقول: "أن ذلك لا يسمى تكراراً إذا أعيد الكلام لأسباب مختلفة"<sup>(1)</sup>.

وقد نفاه الكرماني في كتابه "البرهان في متشابه القرآن" إذ قال في توجيه قوله تعالى: ﴿صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(2)</sup>: "وفي قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ ليس تكراراً؛ لأن كل واحد منهما متصل بفعل غير الآخر، وهو الإنعام والغضب، وكل واحد منهما يقتضيه اللفظ، وما كان هذا سبileه فليس بتكرار ولا من المتشابه"<sup>(3)</sup>. وقد نفاه الغزالى في كتابه "جواهر القرآن" نفياً قاطعاً، إذ قال: "وقوله ثانياً: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ إشارة إلى الصفة مرة أخرى، ولا تظن أنه مكرر، فلا تكرار في القرآن... والمقصود أنه لا تكرار في القرآن، فإن رأيت شيئاً مكرراً من حيث الظاهر فانظر في سوابقه ولو حقيقه؛ لينكشف لك مزيد الفائدة من إعادته"<sup>(4)</sup>.

"وقد ناقش في كون ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ بمعنى واحد العلامة الشيخ محمد عبد المصرى في بعض مباحثه التفسيرية قائلاً: إن ذلك غفلة نسأل الله أن يسامح أصحابها، ثم قال: وأنا لا أجزى لمسلم أن يقول في نفسه أو بلسانه أن في القرآن كلمة جاءت لتأكيد غيرها ولا معنى لها في نفسها، بل ليس في القرآن حرف جاء لغير معنى مقصود"<sup>(5)</sup>.

وقد تصدى للقائلين بالتكرار سابقون في فهم اللغة والذين، منهم الشريف الرضى الذى دفع في كتابه "حقائق التأويل" أن يكون قد وقع في الكتاب تكرار للتوكيد.

(1) نفسه ص 82.

(2) سورة الفاتحة الآية 7.

(3) البرهان في متشابه القرآن ص 13.

(4) جواهر القرآن ص 42.

(5) تفسير القاسمي 2 / 5 وتفسير المنار 1/ 46.

ونقل عن أبي العباس بن المعتز في كتابه البديع حين تكلّم عن المذهب الكلامي " وهذا باب \_ أي التكرار \_ ما علمت أني وجدت منه في القرآن شيئاً، وهو ينسب إلى التكّلف ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً .

أما ما قيل من أنّها معان تكررت في القرآن فإنه أمر أشدّ صعوبة، وأبعد خطراً، فقد تجّيئ هذه المعاني في نظائر مختلفة الألفاظ، ومسالك الأداء، فتبلغ في تصّرُّفها وتعدُّد أساليبها حدّاً معجزاً، قد لا يمر أحد مهما تكشف له من بلاغة القرآن إلا أن تغيب عنه أسرار هذه النظائر والأشبه<sup>(1)</sup>.

وقد نفاه أيضاً فخر الدين الرازي في " التفسير الكبير" فقال: " أما قوله: **﴿وَيَعْلَمُكُمُ الْكِتَاب﴾**<sup>(2)</sup> فليس بتكرار؛ لأنّ تلاوة القرآن عليهم غير تعليمه إياهم، وأما **﴿الْحِكْمَة﴾** فهي العلم بسائر الشريعة التي يشتمل القرآن على تفصيلها، أما قوله: **﴿وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُنُوا تَعْلَمُونَ﴾** فهذا تنبّيه على أنه \_ تعالى \_ أرسله على حين فترة من الرسل<sup>(3)</sup>.

ونفاه كذلك عند تفسير قوله تعالى: **﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾**<sup>(4)</sup> فقال: " السؤال الثاني - لم يكرر قوله: **﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾** والجواب: ليس فيه تكرار؛ لأنّ في الأول أن المسيح يصدق التوراة، وفي الثاني: الإنجيل يصدق التوراة<sup>(5)</sup>.

وقد نفاه أيضاً مصطفى محمود فقال: " وكذلك الكلمة القرآنية فإننا نراها تكرر في السياق القرآني ربما مئات المرات، ثم نكتشف أنها لا تكرر أبداً برغم ذلك؛

(1) ينظر: حقائق التأويل في متشابه التنزيل ص 82 والأشباه والنظائر في القرآن الكريم ص 17 .

(2) سورة البقرة من الآية 151 .

(3) التفسير الكبير 4 / 158 .

(4) سورة المائدة الآية 46 .

(5) التفسير الكبير 12 / 10 .

إذ هي في كل مرة تحمل مشهداً جديداً، وما يحدث أنها تخرج بنا من الإجمال إلى التفصيل، وأنها تتفرع تفرعاً عضوياً تماماً<sup>(1)</sup>.

وقد أشار صاحب "ظواهر قرآنية في ضوء الدراسات اللغوية بين القدماء والمحدثين" إلى أن ما يظنه تكرارا هو ليس من التكرار، وضرب لذلك مثلاً بسورة الكافرون، ثم قال: "فإن من يعاود النظر يجد أن الموقف اقتضى اختيار تلك الوحدات اللغوية، وأن الدلالات كانت في حاجة لها، وأن المعنى اللغوي لا يكمل إلا بها، وأنه لا تكرار فيها، والحاصل أن القصد نفي عبادته لآهاتهم في الأزمنة الثلاثة، في الماضي، والحاضر، والمستقبل"<sup>(2)</sup>.

وقد نفاه صاحب "التفسير الموضوعي" عند إيراده لقول الله تعالى: **﴿فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾**<sup>(3)</sup> وقوله تعالى: **﴿وَأَنِ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾**<sup>(4)</sup>، فقال: "وليس الآية الثانية تكراراً للآية الأولى، فإننا نومن أنه لا تكرار في القرآن، لقد قدمت الآية الثانية إضافة جديدة، وهي وجوب الحذر من محاولات أصحاب الهوى من اليهود والنصارى من فتنة الحاكم الذي يحكم بينهم [غير]<sup>(5)</sup> ما أنزل الله"<sup>(6)</sup>.

وقد نفيته في مؤلفاتي وبحوثي المتعلقة بالتصريف القرآني، وبيّنت فيها أن التصريف أولى من التكرار دلالة، وبياناً، وتنزيهاً للقرآن الكريم عن المطاعن، وطالبت باستعمال هذا المصطلح القرآني، والابتعاد عن مصطلح التكرار والتردد؛ لما فيها من المساوى التي يجب تنزيه القرآن الكريم عندهما، وذلك في كتابي الأول:

(1) القرآن كائن حي ص 4.

(2) ظواهر قرآنية في ضوء الدراسات اللغوية بين القدماء والمحدثين ص 67.

(3) سورة المائدة من الآية 48.

(4) نفسها من الآية 49.

(5) في المصدر بما أنزل الله، والصواب ما أثبته.

(6) التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق ص 177.

بلغة تصريف القول في القرآن الكريم، والثاني من أسرار القرآن الكريم تصريف أساليبه، وبحوثي الكثيرة المنشورة في مجالات علمية مختلفة، منها :

- 1- التصريف في الدراسات القرآنية والبلاغية .
- 2- تصريف أساليب الترغيب والترهيب في القرآن الكريم .
- 3- تنوع دلالات الترغيب والترهيب في القرآن الكريم .
- 4- دلالات التصريف القرآني عند الخطيب الإسکافي .
- 5- دلالات التصريف القرآني عند ابن الزبير الغناطي .
- 6- ومن أسرار الإعجاز التصريف .
- 7- تصريف مقاصد الترغيب والترهيب في القرآن الكريم .
- 8- تنوع دلالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم .
- 9- من أسرار القرآن الكريم البيان : تصريفه ودلالاته .
- 10- تنوع قوله تعالى : **«الحمد لله»** في القرآن الكريم ومقاصده .
- 11- تنوع اسم الله الأعظم في القرآن الكريم .

ثالثاً - معنى الآيات في اللغة والاصطلاح .

#### 1. معنى الآيات في اللغة :

الآيات جمع آية، والآية في اللغة لها عدة معان، منها جماعة الحروف، تقول العرب: خرج القوم بآيتهم، أي جماعتهم، والأمر العجيب، ومنه قول تعالى: **«وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهَ آيَةً»**<sup>(1)</sup> ومنها: العلامة، ومنه قول تعالى: **«إِنَّ آيَةً مُّلْكِيَّه»**<sup>(2)</sup> ، أي : علامة ملكه، والمعجزة . قال تعالى: **«سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُمْ آتَيْنَاهُمْ مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةً»**<sup>(3)</sup> أي معجزة واضحة، والعبرة، ومنه قوله تعالى: **«إِنَّ فِي**

(1) سورة المؤمنون من الآية 50 .

(2) سورة البقرة من الآية 248 .

(3) سورة البقرة من الآية 211 .

ذلِكَ لَآيَةً<sup>(1)</sup> أي عبرة لمن يعتبر، ومنها البرهان والدليل، نحو قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافُ أَسْنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ﴾<sup>(2)</sup>.

## 2. معنى الآية في الاصطلاح:

الآية هي: جملة من القرآن مستقلة عما قبلها وما بعدها، بينها وما قبلها وما بعدها رابط متين، وتناسق منطقي بديع، بنيت بناءً محكماً، عُلم ترتيبها بالتوقيف<sup>(3)</sup>.

رابعاً - معنى الطاعة لغة واصطلاحاً وحكمها :

### 1. معنى الطاعة لغة :

قال الراغب الأصفهاني: "الطَّوْعُ: الانقياد، ويساذهُ الْكُرْهُ، قال تعالى: ﴿ أَئْتَيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾<sup>(5)</sup> وقال تعالى: ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾<sup>(6)</sup> والطاعة مثله، لكن أكثر ما تُقال في الائتمار لما أمر، والارتسام فيما رُسم، قال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةً ﴾<sup>(7)</sup> وقال تعالى: ﴿ طَاعَةً وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ ﴾<sup>(8)</sup> أي أطاعوا، وقد طاع له يطُوع، وأطاعَهُ يُطِيعُه، قال

(1) سورة البقرة من الآية 248 .

(2) سورة الروم من الآية 22 وينظر البرهان في علوم القرآن 1 / 266 ومناهل العرفان 1 / 338

(3) ينظر: بлагة تصريف القول في القرآن الكريم 1 / 219 .

(4) أضفت صيغة تزييه المولى - تعالى - من عندي؛ ليعلم القارئ أن ما بعدها كلامه - جل وعلا - وفي بعض الموضع أضفت قال تعالى .

(5) سورة فصلت من الآية 11 .

(6) سورة آل عمران من الآية 83 .

(7) سورة النساء من الآية 81 .

(8) سورة محمد من الآية 21 .

تعالى : **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾**<sup>(1)</sup> وقال تعالى: **﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾**<sup>(2)</sup>.

وقال ابن منظور : " الطَّوْعُ : نقِصُ الْكَرْهِ، طَاعَهُ يَطُوعُهُ وَطَاوَعَهُ، والاسم: الطَّوَاعَةُ وَالطَّوَاعِيَّةُ، ورجل طَبِيعٌ ، أي : طائِعٌ، ورجل طَائِعٌ وَطَائِعٌ مَقْلُوبٌ، كلاماً : مُطَبِّعٌ .

وطَائِعٌ يَطَاعُ، وَطَائِعٌ لَانَ وَانْفَادَ، وَطَائِعٌ إِطَاعَةً وَانْطَاعَ لَهُ كَذَلِكَ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَقَدْ طَاعَ لَهُ يَطُوعُ إِذَا انْفَادَ لَهُ، بِغَيْرِ أَلْفٍ، فَإِذَا مَضَى لِأَمْرِهِ فَقَدْ أَطَاعَهُ، فَإِذَا وَافَقَهُ فَقَدْ طَاوَعَهُ.

ورجل طَبِيعٌ ، أي: طائِعٌ، وَالطَّاعَةُ اسْمُ مِنْ أَطَاعَهُ طَاعَةً، وَالطَّوَاعِيَّةُ اسْمُ لِمَا يَكُونُ مُصْدِرًا لِطَاوَعَهِ...

قال ابن السكين: يقال: طَاعَ لَهُ وَأَطَاعَ سَوَاءً، فَمَنْ قَالَ: طَاعَ يَقُولُ: يَطَاعُ، وَمَنْ قَالَ: أَطَاعَ، قَالَ: يُطَبِّعُ، فَإِذَا جَئَتْ إِلَيْهِ الْأَمْرُ فَلَيْسَ إِلَّا أَطَاعَهُ، يَقُولُ: أَمْرَهُ فَأَطَاعَهُ، بِالْأَلْفِ طَاعَةً لِأَغْيَرِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: "فَهَوَيٌ مُتَّبِعٌ وَشَحٌّ مُطَاعٌ"<sup>(4)</sup> هُوَ أَنْ يَطِيعَهُ صَاحِبُهُ فِي مَنْعِ الْحَقُوقِ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، وَفِي الْحَدِيثِ: "لَا طَاعَةُ

(1) ورد في خمس سور ، النساء من الآية 59 ، والملائدة من الآية 92 ، والنور من الآية 54 ، ومحمد من الآية 33 ، والتغابن من الآية 12 .

(2) سورة النساء من الآية 80 .

(3) المفردات في غريب القرآن ص 310 (مادة طوع) .

(4) أخرجه البزار في مسنده، الحديث رقم 7293 ( 13 / 486 ) عن أنس بن مالك من حديث طوين والعقيلي في الضعفاء الكبير 3 / 447 ، وقال البزار عقبه : " لم يروه إلا الفضل عن قتادة ولا عنه إلا أليوب عن عتبة ". وحسن بن المنذري في الترغيب والترهيب ( 1 / 174 ) بمجموع طرقه، وتبعه الألباني على تحسينه في تحقيقه لمشكاة المصايب، الحديث 5122 ( 3 / 1416 ) وفي صحيح الجامع الصغير وزياداته، الحديث 3039 ( 1 / 583 ) .

في معصية الله<sup>(1)</sup> يريد طاعة ولاة الأمر إذا أمروا بما فيه معصية، كالقتل، والقطع، أو نحوه.

وقيل: معناه: أن الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلص إذا كانت مشوبة بمعصية، وإنما تصحّ الطاعة وتخلص مع اجتناب المعاصي، قال: والأول أشبه بمعنى الحديث. وفي رواية "فلا طاعة في معصية الخالق<sup>(2)</sup> والطاعة المموافقة"<sup>(3)</sup>.

## 2. الطاعة في الاصطلاح:

قال أبو السعود: " المراد بالطاعة: هو الانقياد التام، والامتثال الكامل لجميع الأوامر والنواهي"<sup>(4)</sup>.

وقال الحداد: "أي أطاعوا الله تعالى فيما أمر، وأطاعوا الرسول فيما بين، وقيل: أطاعوا الله في الفرائض، وأطاعوا الرسول في السنن"<sup>(5)</sup>.

والمراد بطاعة الله تعالى رسوله<sup>ﷺ</sup> هو اتباع أوامرهم، واجتناب نواهيهما، انقياداً تماماً وامتثالاً كاملاً.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمهما في المعصية، الحديث 1469 ( 3 / 3 ) والبخاري في كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق الحديث 7257 ( 5 / 2267 ) بلفظ: " لا طاعة في المعصية ، إنما الطاعة في المعروف ".

(2) أخرجه البزار في مسنده عن ابن مسعود الحديث رقم 1988 ( 5 / 356 ) وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب السير، باب: في إمام السرية يأمرهم بالمعصية؛ من قال: لا طاعة له، الحديث 33717 ( 6 / 545 ) وقال الهيثي في مجمع الزوائد 5 / 226: رواه أحمد بألفاظ الطبراني باختصار وفي بعض طرقه لا طاعة لملائكة في معصية الخالق، ورجال أ Ahmad رجال الصحيح".

(3) لسان العرب لابن منظور 8 / 240 ، 241 مادة: طوع.

(4) إرشاد العقل السليم 2 / 198 .

(5) تفسير الحداد 2 / 272 .

### 3. حكم طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ

حكم طاعتها واجبة، ملزمة لكل مسلم ومسلمة، والدليل على ذلك الآيات التي وردت بصيغة الأمر في هذا الشأن، والتي سيأتي الحديث عنها في المقاصد الآتية، والأمر للوجوب، كما يقول الأصوليون.

خامساً - معنى المقاصد في اللغة والاصطلاح:

#### 1. المقاصد في اللغة :

المقاصد جمع مقصد، والمقصود: مصدر ميمي مأخوذ من الفعل قَصَدَ، يقال: قصد يَقْصِدُ قصداً ومقصداً، فالقصد والمقصود بمعنى واحد.

وقد ذكر علماء اللغة أن القصد يأتي في اللغة لمعان :

الأول - الاعتماد والأم، وإتيان الشيء والتوجه، تقول : قصده وقصد له، وقصد إليه إذا أمه، ومنه أقصده السهم إذا أصابه فقتل مكانه .

الثاني - استقامة الطريق، ومنه قوله تعالى : **﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيل﴾**<sup>(1)</sup> أي على الله تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، وطريق قاصد: سهل مستقيم، وسفر قاصد : سهل قريب، وفي التنزيل العزيز: **﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّا تَبْغُونَ﴾**<sup>(2)</sup>.

الثالث - العدل والتوسط، وعدم الإفراط، ومنه قوله تعالى : **﴿وَأَقْصِدُ فِي مَشِيكَ﴾**<sup>(3)</sup> وفي الحديث : " **وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا**"<sup>(4)</sup> أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين .

(1) سورة النحل من الآية 9.

(2) سورة التوبه من الآية 42.

(3) سورة لقمان من الآية 19

(4) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الرقاق، باب : القصد والمداومة على العمل، الحديث 6463 ( 4 / 2029 ).

الرابع - الكسر في أي وجه كان، تقول: قصدت العود قصداً كسرته<sup>(1)</sup>.

## 2. المقاصد في الاصطلاح :

عرف علال الفاسي مقاصد الشريعة فقال: " الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها "<sup>(2)</sup>.

وقال الريسوبي : " الغايات المستهدفة والنتائج والفوائد المرجوة من وضع الشريعة جملة ومن وضع أحكامها تفصيلاً "<sup>(3)</sup>.

ومن ثم فإن المراد بالمقاصد في هذا العنوان هو الغايات العظيمة، والأهداف التي أراد الشارع تحقيقها من خلال النص القرآني الكريم، وإلزام المكلفين بها .

المطلب الثاني : الإيمان بالله - تعالى - وبالرسول - ﷺ - لا يتحقق إلا بطاعتهما ووجوب السمع والطاعة لهما .

إن من كمال الإيمان وتحقيقه الطاعة لله - ﷺ - وللرسول - ﷺ - والتزام السمع والطاعة لما أوجبهما، أو نهيا عنه في كتاب الله - تعالى - وفي سنة رسوله - ﷺ - وذلك ما أثبته القرآن الكريم في تصريف آياته الكريمة التي سنتكلّم عنها حسب مقاصدها في ثلاثة مقاصد على النحو الآتي :

المقصد الأول - الإيمان بالله \_ جل وعلا \_ وبالرسول \_ ﷺ \_ لا يتحقق إلا بطاعتهما .

يُبَيَّنُ التصريف القرآني أن الإيمان بالله - تعالى - وبالرسول - ﷺ - لا يتحقق إلا بطاعتهما، فقال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطْعَنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مَّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(4)</sup> ولذا يجب على المؤمن أن يتحقق إيمانه بالله -

(1) ينظر: لسان العرب 3 / 353 (مادة قصد) ومقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية لمحمد سعد اليوبي ص 25 - 28 .

(2) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ص 7 .

(3) الفكر المقصادي قواعده وفوائده للريسوبي ص 13 .

(4) سورة النور الآية 47 .

تعالى- وبالرسول- ﷺ - بطاعتهما، والتزام أمرهما ونهييهما، فالطاعة لله - ﷺ -  
والرسول- ﷺ - هي الدالة على صدق الإيمان؛ إذ يتبيّن من هذه الآية الكريمة أن  
التصديق بهما يجب أن يكون مقتضىً بالطاعة لهما؛ حتى يتحقّق الإيمان  
ويكتمل.

فالإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وإلاّ يكن نفاقاً  
كما دلّ على ذلك سبب النزول.

قال ابن عطية : " الآية نزلت في المنافقين، وسببها فيما روی : أن رجلاً من  
المنافقين اسمه : بشر كانت بينه وبين رجل من اليهود خصومة فدعا اليهودي إلى  
التحاكم عند رسول الله - ﷺ - وكان المنافق مبطلاً فأبى من ذلك، ودعا اليهودي  
إلى كعب بن الأشرف، فنزلت هذه الآية فيه " <sup>(1)</sup>.

ثم نفي الله - تعالى - صفة الإيمان عنّ من أعرض عن الإيمان بهما، وعن  
طاعتهما، فقال تعالى: ﴿ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

قال الزمخشري : " إشارة إلى القائلين آمنا وأطعنا، أو إلى الفريق المتولي، فمعناه  
على الأول: إعلام من الله - تعالى - بأنّ جميعهم منتف عنهم الإيمان لا الفريق  
المتولي وحده، وعلى الثاني: إعلام بأن الفريق المتولي لم يكن ما سبق لهم من  
الإيمان، إنّما كان ادعاء باللسان من غير مواطأة القلب، لأنّه لو كان صادراً عن  
صحة معتقد وطمأنينة نفس لم يتعقبه التولي والإعراض، والتعرّيف في قوله:  
﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ دلالة على أنّهم ليسوا بالمؤمنين الذين عرفت، وهم الثابتون  
المستقيمون على الإيمان، الموصوفون في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا  
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا ﴾ <sup>(2)</sup> . " <sup>(3)</sup>

(1) المحرر الوجيز 4 / 191 وينظر: أسباب نزول القرآن للواحدي ص 337 ، وإرشاد العقل  
السليم 6 / 186 .

(2) سورة الحجرات من الآية 15 .

(3) الكشاف للزمخشري 3 / 71، 72 .

وقال أبو السعود: «**وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ**» شروع في بيان أحوال بعض من لم يشأ الله هدایته إلى الصراط المستقيم...  
وقوله: **وَأَطْعَنَا** أي أطعنهم في الأمر والنهي **ثُمَّ يَتَوَلَّ** عن قبول حكمه<sup>(1)</sup>.

وقال البقاعي: «**وَيَقُولُونَ**» أي الذين ظهر لهم نور الله بأسنتهم فقط **آمَنَّا بِاللَّهِ** الذي أوضح لنا جلاله، وعظمته، وكماله **وَبِالرَّسُولِ** الذي علمنا كمال رسالته وعمومها بما أقام عليها من الأدلة **وَأَطْعَنَا** أي أوجدنا الطاعة لله وللرسول وعظم المخالفة بين الفعل والقول، بأداة البعد، فقال: **ثُمَّ يَتَوَلَّ** أي يرتد بإنكار القلب، ويعرض عن طاعة الله ورسوله ضلالاً منهم عن الحق... **وَمَا أُولَئِكَ** أي البداءبغضاء الذين صاروا بتوليهما في محل البعد **بِالْمُؤْمِنِينَ** أي بالكاملين في الإيمان قولهما عقلاً وعقداً، وإنما هم من أهل الوصف اللساني المجرد عن المعنى الإيقاني<sup>(2)</sup>.

وقال أبو حيان: " لما ذكر الله - تعالى - أي في الآية السابقة دلائل التوحيد أتبع ذلك بذمّ قوم آمنوا بأسنتهم دون عقائدهم **ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ** عن الإيمان **بَعْدِ ذَلِكَ** أي بعد قولهما **وَمَا أُولَئِكَ** إشارة إلى القائلين، فينفي عن جميعهم الإيمان أو إلى الفريق المتولى، فيكون ما سبق لهم من الإيمان ليس إيماناً إنما كان ادعاء باللسان من غير مواطأة بالقلب"<sup>(3)</sup>.

ولذا يجب أن يقترن قول المؤمنين بالسمع والطاعة لله - جل وعلا - ورسوله - ﷺ - حتى يتحقق إيمانهم ويكتمل، وذلك ما أبینه في المقصود الثاني.

(1) إرشاد العقل السليم 6 / 186.

(2) نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور 5 / 275.

(3) تفسير البحر المحيط 6 / 428.

المقصد الثاني- وجوب اقتران قول المؤمنين بالسمع والطاعة لله-تعالى- ولرسوله-

- ﴿

أوجب التصريف القرآني اقتران قول المؤمنين بالسمع والطاعة لله-تعالى- ولرسوله- ﴿ - فقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

بيّنت هذه الآية الكريمة ما ينبغي للمؤمنين أن يكونوا عليه من الطاعة لله وللرسول ﴿ قال ابن عطية: " والمعنى إنما كان الواجب أن يقوله المؤمنون ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى﴾ حكم ﴿اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ... وجعل الدعاء إلى الله من حيث هو إلى شرعه ودينه" <sup>(2)</sup>.

وقال القرطبي : " إلى كتاب الله وحكم رسوله- ﴿- <sup>(3)</sup> .

وقال البقاعي : " لما نفي عنهم الإيمان الكامل بما وصفهم به، كان كأنه سئل عن حال المؤمنين، فقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ﴾ أي دائمًا ﴿قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي العريقين في ذلك الوصف" <sup>(4)</sup>، وأفرد الضمير في قوله: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ وقد تقدم قوله: ﴿إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لأن حكم الرسول هو عن الله <sup>(5)</sup>.

وبعد أن بين المولى \_ جل وعلا \_ ما يجب على المؤمنين من السمع والطاعة لله ولرسوله- ﴿ - وأن يكون القول مقتنًا بذلك ختم الآية بالصفة التي تناسب رتبتهم ومكانتهم عند الله- سبحانه وتعالى - فقال: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

قال أبو السعود: " إشارة إلى المؤمنين باعتبار صدور القول المذكور عنهم، وما فيه من معنى البعد؛ للإشارة بعلو رتبتهم، وبعد منزلتهم في الفضل، أي أولئك

(1) سورة النور الآية 51.

(2) المحرر الوجيز 4 / 191.

(3) الجامع لأحكام القرآن 12 / 294.

(4) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور 5 / 276.

(5) تفسير البحر المحيط 6 / 428.

المنعوتون بما ذكر من النعم الجميل **﴿ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾** أي هم الفائزون بكل مطلب، والناجون من كل محنٍ <sup>(1)</sup>.  
المقصد الثالث - الأمر بتقوى الله - تعالى - ما استطاع المؤمنون مقرورناً بالسمع والطاعة لله ولرسوله - ﷺ -

جاء التصريف القرآني أمراً المؤمنين بتقوى الله - تعالى - ما استطاعوا مقرورناً بالسمع والطاعة لله - جل وعلا - ولرسوله - ﷺ - فقال تعالى: **﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا حَيْرًا لَأَنَّفُسَكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾** <sup>(2)</sup>.

وردت هذه الآية الكريمة في سياق خطاب أهل الإيمان، وما ينبغي لهم أن يحدروا منه، وما ينبغي لهم فعله، وقد تضمنت الأمر بتقوى الله، والسمع والطاعة لله ولرسوله - ﷺ - والأمر بالإنفاق من الأموال، ثم ختم ما حذر منه وما أمر به بختم مناسب لمنزلة المطيعين؛ لأن اجتناب النواهي، وإتباع الأوامر لا يكون إلا بالسمع والطاعة لله جل وعلا - ولرسوله - ﷺ - فقال تعالى: **﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾** الفائزون برضوان الله - تعالى - الناجون من عذابه .

قال الرازى: " قوله: **﴿ وَاسْمَعُوا ﴾** أي لله ولرسوله ولكتابه، وقيل: لما أمركم الله ورسوله به، **﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهُ ﴾** فيما يأمركم **﴿ وَأَنْفِقُوا ﴾** من أموالكم في حق الله خيراً لأنفسكم" <sup>(3)</sup>.

وقال الحداد: **﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ ﴾** أي اتقوا الله جهداًكم وقدر وسعكم باجتناب محارمه، وأداء فرائضه، وجميع طاعته **﴿ وَاسْمَعُوا ﴾** ما تؤمنون به، **﴿ وَأَطِيعُوا ﴾** أمر رسوله - ﷺ - **﴿ وَأَنْفِقُوا ﴾** من أموالكم في طاعة الله يكن ذلك

(1) إرشاد العقل السليم 6 / 188 .

(2) سورة التغابن الآية 16 .

(3) التفسير الكبير 30 / 27 .

خيراً لأنفسكم؛ لأن نفع الآخرة أعظم، ويقال: الخير هنا المال، كأنه قال: أنفقوا مالاً من أموالكم<sup>(1)</sup>.

المطلب الثالث - الأمر بطاعة الله - ﷺ - والرسول - ﷺ - والتحذير عن عصيانهما ومخالفتهما وعواقبهما.

أمر الله - تبارك وتعالى - عباده بطاعته - جل وعلا - وطاعة رسوله - ﷺ - وحذّر عن عصيانهما ومخالفتهما، والتولى عن أمرهما، وبين عاقب ذلك، وجعل طاعة الرسول - ﷺ - سبباً للهداية.

وقد صرف القرآن الكريم بيانها في آياته الكريمة التي سنتحدّث عنها في ستة مقاصد على النحو الآتي :

المقصد الأول - الأمر بطاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - والتولى عن ذلك مخرج عن الدين.

صرف القرآن الكريم الأمر بطاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - وجعل التولى عن ذلك مخرجًا عن الدين، فقال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾<sup>(2)</sup>.

أمر الله - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة بطاعته وطاعة رسوله - ﷺ - وبين أن التولى عن طاعتهما يجعل صاحبه في عداد الكافرين، قال أبو حيyan : " هذا توكيّد لقوله : ﴿ فَاتَّبِعُونِي ﴾ وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه لما نزل : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ ﴾<sup>(3)</sup> قال عبدالله بن أبي لأصحابه : إن محمدًا يجعل طاعته كطاعة الله ، ويأمر بأن نحبه كما أحبّت النصارى عيسى ابن مريم ، فنزل : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ ﴾.

(1) تفسير الحداد 7 / 24.

(2) سورةآل عمران الآية 32.

(3) نفسها الآية 31.

وقوله : **﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾** يحتمل أن يكون تولوا ماضياً: ويحتمل أن يكون ماضراً، حذفت منه التاء، أي فإن تولوا، والمعنى فإن تولوا عما أمروا به من اتباعه وطاعته فإن الله لا يحب من كان كافراً، وجعل من لم يتبعه ولم يطعه كافراً، وتقيد انتفاء محبة الله بهذا الوصف الذي هو الكفر مشعر بالعلية، فالمؤمن العاصي لا يندرج في ذلك<sup>(1)</sup>.

والمراد بالطاعة قد بيّنها أبو السعود، فقال : " أي في جميع الأوامر والنواهي، فيدخل في ذلك الطاعة في اتباعه-عليه الصلاة والسلام - دخولاً أولياً، وإيشار الإظهار على الإضمار بطريق الالتفاف لتعيين حيثية الإطاعة، والإشعار بعلتها، فإن الإطاعة المأمور بها إطاعته-عليه الصلاة والسلام - من حيث إن رسول الله لا من حيث ذاته، ولا ريب في أنّ عنوان الرسالة من موجبات الإطاعة ودوابعها "<sup>(2)</sup>.

وذكر أنّ نفي المحبة كنایة عن بغضه- تعالى- لهم وسخطه عليهم، أي لا يرضى عنهم، ولا يثنى عليهم، وإيشار الإظهار على الإضمار، لتعيم الحكم لكل الكفرة، والإشعار بعلتها، فإن سخطه- تعالى- عليهم بسبب كفرهم، والإيذان بأنّ التولي عن الطاعة كفر وبأنّ محبته- ﷺ - مخصوصة بالمؤمنين <sup>(3)</sup>.

المقصد الثاني - طاعة الرسول - ﷺ - هي طاعة الله - جل وعلا -

بيّن التصريف القرآني أن طاعة الرسول - ﷺ - هي طاعة الله - ﷺ - فقال تعالى: **﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾**<sup>(4)</sup> جاءت هذه الآية بعد قوله تعالى: **﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾**<sup>(5)</sup>

(1) تفسير البحر المحيط 2 / 449 .

(2) إرشاد العقل السليم 2 / 25 .

(3) نفسه 2 / 25 .

(4) سورة النساء الآية 80 .

(5) نفسه من الآية 79 .

بعد أن بيّن الله تعالى - جلالة منصبه - ﷺ - ومكانته عند الله - ﷺ - وبعد بيان بطلان زعم المنافقين واليهود الفاسد في حقه - ﷺ - بناء على جهلهم بشأنه الجليل. بيّن - جلّ وعلا - أحكام رسالته - ﷺ - إثر بيان حقيقتها وثبوتها، وإنما كان كذلك؛ لأنّ الأمر والنهاي في الحقيقة هو الله تعالى - وإنما هو - ﷺ - مبلغ لأمره ونهايه، فمرجع الطاعة وعدمها هو الله - سبحانه - .

روي أنه - ﷺ - قال : " من أحبّني فقد أحبّ الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله " <sup>(1)</sup> فقال المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل لقد قارف الشرك، وهو ينفي أن يعبد غير الله، ما يريد إلا أن تتخذه رباً ، كما اتخذت النصارى عيسى، فنزلت. والتعبير عنه - ﷺ - بالرسول دون الخطاب للإذن بأنّ مناط كون طاعته - ﷺ - طاعة له - تعالى - ليس لخصوصية ذاته - ﷺ - بل من حيّثة رسالته، وإظهار الجلالة لتربيّة المهابة، وتأكيد وجوب الطاعة ، بذكر عنوان الألوهية <sup>(2)</sup> .

وختم طاعة الله والرسول بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ قال أبو السعود : " وجواب الشرط ممحوظ، والمذكور تعليّل له، أي ومن أعرض عن الطاعة فأعرض عنه، إنما أرسلناك رسولاً مبلغًا لا حفيظًا مهميناً تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها، وتعاقبهم بحسبها " <sup>(3)</sup> .

(1) هذا الأثر ذكره مقاتل بن سليمان في تفسيره (1 / 244) ونقله بعض المفسرين منهم البغوي في معالم التنزيل (2 / 455) وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (2 / 206) ومقاتل بن سليمان صاحب التفسير كذبه وكيع وغيره، قال البخاري في التاريخ الكبير (8 / 14) : " مقاتل لا شيءَ البتةَ " وقال الزيلعي في تحرير أحاديث الكشاف (1 / 336) عن هذا الأثر : " غريب جداً " والذي أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام، باب : قول الله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلَئِكُمْ أَمْرٌ مِّنْكُمْ ﴾ الحديث 7137 (5 / 2231) بلفظ : " من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني " .

(2) إرشاد العقل السليم 2 / 206

(3) المصدر نفسه ص 207

وقال أبو حيyan : " وتتضمن هذه الآية الإعراض عن تولي، والترك رفقاً من <sup>(1)</sup> الله".

المقصد الثالث - الأمر بطاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - والتحذير عن عصيانهما ومخالفتهما .

ورد التصريف القرآني أمراً بطاعة الله - جل وعلا - وطاعة الرسول - ﷺ - ومحذراً عن عدم الطاعة لهما، ومتوعداً من يعرض عن ذلك، ومبيناً مهمة الرسول - ﷺ - فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَُّمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾<sup>(2)</sup>.

جاءت هذه الآية الكريمة عقب بيان أحكام الخمر، والميسر، والأنصاب، والأزلام، والأمر باجتنابها، والزجر والتحذير عنها، وكشف ما في الخمر والميسر من المفاسد، والشرور.

فقال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ عطف على اجتنابه أي أطاعوهما في جميع ما أمرنا به ونهيا عنه .

وقوله : ﴿ وَاحْذَرُوا ﴾ أي مخالفتهما في ذلك، فيدخل فيه مخالفة أمرهما ونهييهما في الخمر والميسر دخولاً أولياً ﴿ فَإِنْ تَوَلَُّمْ ﴾ أي أعرضتم عن الامتثال بما أمرتم به من الاجتناب عن الخمر والميسر، وعن طاعة الله - تعالى - وطاعة رسوله - ﷺ - والاحتراز عن مخالفتهما ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ وقد فعل ذلك بما لا مزيد عليه، وقامت عليكم الحجّة، وانتفت الأعذار، وانقطعت العلل، وما بقي بعد ذلك إلا العقاب، وفيه من عظم التهديد وشدة الوعيد ما لا يخفى<sup>(3)</sup>.

(1) تفسير البحر المحيط 3 / 317 .

(2) سورة المائدة الآية 92 .

(3) ينظر: إرشاد العقل السليم 3 / 75 ، 76 .

وجاء أيضاً في سورة التغابن في قوله تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَُّمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾**<sup>(1)</sup>.

هذه الآية الكريمة، وإن جاءت مشابهة لآية سورة المائدة السابقة؛ فإن ذلك لا يعد تكراراً، وإنما هو التصريف القرآني البديع.

وقد أوردهما ابن الزبير الغرناطي وبين الفرق بينهما؛ لتفادي التكرار عنهم، فقال: "فورد في الأولى زيادة **﴿وَاحْدَرُوا﴾** وزيادة **﴿فَاعْلَمُوا﴾** مع اتحاد ما تضمنته الآيات من الأمر بطاعة الله وطاعة رسوله ص - والتحذير عن التنگ عن ذلك والتولي، فيسأل عن ذلك".

والجواب عن ذلك - والله أعلم - أن آية المائدة لما أعقب بها آيات الأمر باجتناب الخمر، وما ذكر معها، ثم أتبع ذلك بذكر العلة في تحريمها، فقال تعالى: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبُغْضَاءِ فِي الْخُمُرِ وَالْمَيْسِرِ﴾** الآية، إلى قوله تعالى: **﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾**<sup>(2)</sup> فختمت من التهديد بما يشعر بتهديد الوعيد، ناسب ذلك قوله تأكيداً لما تقدم من الإشعار بمخوف الجزاء قوله: **﴿وَاحْدَرُوا﴾** وقوله: **﴿فَإِنْ تَوَلَّنِمْ فَاعْلَمُوا﴾** لما في ذلك من التأكيد لما تقدم.

أما آية التغابن فلم يرد قبلها ما يستدعي هذا التأكيد، إلا ترى الوارد فيها من قوله تعالى: **﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلِيهِ﴾**<sup>(3)</sup> فلما لم يرد هنا نهي عن محرم متأكد التحريم بما أتبع النهي من التهديد والتأكيد لم يرد هنا من الزيادة المحرزة لمعنى التأكيد ما ورد هناك، فجاء كل على ما يجب ويناسب، وليس عكس الوارد بمناسب - والله أعلم -<sup>(4)</sup>.

(1) سورة التغابن الآية 12.

(2) سورة المائدة الآية 91.

(3) سورة التغابن الآية 11.

(4) ملاك التأويل 1 / 274 - 275.

خلص من سياق الآيتين وما انفردت به آية سورة المائدة من زيادة إلى أنه ليس هناك تكرار بينهما ، يقول الإمام الغزالي : " فإذا رأيت شيئاً مكرراً فانظر في سوابقه ولو واحقه؛ لينكشف لك مزيد فائدة من إعادته " <sup>(1)</sup>.

المقصد الرابع - الأمر بطاعة الله - ﷺ - والرسول والنبي عن التولي عنه - ﷺ - .  
أمر الله - تعالى - أهل الإيمان بطاعة الله - جل وعلا - والرسول - ﷺ - ونهاهم عن التولي عن الرسول - عليه الصلاة والسلام - فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُّوْا عَنْهُ وَإِنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ <sup>(2)</sup>.

هذه الآية الكريمة وإن أمرت بطاعة الله - تبارك وتعالى - رسوله ونهت عن التولي عن الرسول - ﷺ - فإنها ليست مكررة ؛ لأنها جاءت في سياق بياني مختلف عن سياق نظائرها الآمرة بطاعة الله - جل وعلا - وطاعة رسوله - ﷺ - والتحذير عن عصيانهما ومخالفتهما .

وقد وردت عقب خطاب أهل مكة على سبيل التهكم في قوله تعالى: ﴿ إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعْدُ وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِتْنَكُمْ شَيْئاً وَلَوْ كَثُرْتُ وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ <sup>(3)</sup>.  
ولذا ناسب أن يخاطب أهل الإيمان، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُّوْا عَنْهُ وَإِنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾.

قال ابن عطية: " الخطاب للمؤمنين المصدقين، جدد عليهم الأمر بطاعة الله والرسول، ونهوا عن التولي عنه، وهذا قول الجمهور" <sup>(4)</sup>.

(1) جواهر القرآن ص 42.

(2) سورة الأنفال الآية 20.

(3) سورة الأنفال الآية 19 وينظر: تفسير البحر المحيط 4 / 473 وإرشاد العقل السليم 4 / 14 .

(4) المحرر الوجيز 2 / 513.

وقال أبو السعود "أي لا تتولوا عن الرسول، فإن المراد هو الأمر بطاعته - تعالى - والنهي عن الإعراض عنه، وذكر طاعته - تعالى - للتمهيد والتبنيه على أن طاعته - تعالى - في طاعة رسوله - ﷺ - **﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾**<sup>(1)</sup>.

وقيل: الضمير للجهاد، وقيل: للأمر الذي دل عليه الطاعة، وقوله تعالى: **﴿وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾** جملة حالية واردة لتأكيد وجوب الانتهاء عن التولي مطلقاً، كما في قوله تعالى: **﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**<sup>(2)</sup> لا لتقيد النهي عنه بحال السمع، كما في قوله تعالى: **﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾**<sup>(3)</sup> أي لا تتولوا عنه الحال أنكم تسمعون القرآن الناطق بوجوب طاعته، والمواعظ الزاجرة عن مخالفته سمع فهم وإذعان<sup>(4)</sup>.

وذكر أبو حيyan أنه كما تقدم قوله تعالى: **﴿وَإِنْ تَنْتَهُوا﴾** وكان الضمير ظاهره العود على المؤمنين، ناداهم وحرّكهم إلى طاعة الله ورسوله - ﷺ - والظاهر أنه نداء وخطاب للمؤمنين الخالص حثّهم بالأمر على طاعة الله ورسوله ، ولمّا كانت الآية قبلها مسوقة في أمر الجهاد قيل: معناه أطيعوه فيما يدعوكم إليه من الجهاد، وقيل: في امتنال الأمر والنهي، وأفردهم بالأمر؛ رفعاً لأقدارهم ، وإن كان غيرهم مأموراً بطاعة الله - تعالى - ورسوله - ﷺ - وهذا قول الجمهور.

وقيل: خطاب للكفار نزلت بسبب اختلافهم في النفل، ومحاجتهم في الحق، وتفاخرهم بقتل الكفار، والنكأة فيهم، وابعد من ذهب إلى أنه نداء وخطاب للمنافقين، وهذا لا يناسب وصفهم بالإيمان، وهو التصديق، وليس المنافقون من التصديق في شيء .

(1) سورة النساء من الآية 80 .

(2) سورة البقرة من الآية 22 .

(3) سورة النساء من الآية 43 .

(4) إرشاد العقل السليم 14 ، 15 ، 4 /

وأبعد من ذهب إلى أنه نداء وخطاب لبني إسرائيل؛ لأنَّه يكون أجنبياً من الآيات <sup>(1)</sup>.

والراجح - والله أعلم - هو قول الجمهور؛ لأنَّ المؤمنين هم الممثلون في - الغالب - لأوامر الله - تعالى - والمجتبون لنواهيه؛ ولأنَّ خطاب التشريف لا يكون إلا لأهل الإيمان .

المقصد الخامس - الأمر بطاعة الله - ﷺ - والرسول - ﷺ - مقرروناً بعواقب التولي عنهما .

جاء الأمر بإخلاص الطاعة لله - جل وعلا - وللرسول - ﷺ - وترك النفاق، مقرروناً بعواقب التولي عن طاعتهم، فقال تعالى: **﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمَا مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾** <sup>(2)</sup>.

وقد جاءت هذه الآية الكريمة في سياق بيان حال المنافقين، وطاعتهم النفاقية، وبأته - تعالى - مجازاً لهم بجميع أعمالهم السيئة التي منها نفاقهم .

وقد صرَّف الأمر بالقول في قوله تعالى: **﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً﴾** <sup>(3)</sup> وقوله تعالى: **﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** في الموضعين قوله: **﴿قُل﴾** لإبراز كمال العناية به، والإشعار باختلافهما من حيث إن القول في الأول نهي بطريق الرد والترقير، كما في قوله تعالى: **﴿قَالَ اخْسُنُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾** <sup>(4)</sup>.

وفي الثاني أمر بطريق التكليف والتشريع، وإطلاق الطاعة المأمور بها عن وصف الصحة والإخلاص ونحوهما بعد وصف طاعتهم بما ذكر؛ للتنبيه على أنها ليست من الطاعة في شيء أصلاً .

(1) ينظر: تفسير البحر المحيط 4/473، 474.

(2) سورة النور من الآية 54.

(3) سورة النور من الآية 53.

(4) سورة المؤمنون من الآية 108.

وقوله تعالى: **﴿فَإِن تَوَلُّو﴾** خطاب للمأمورين بالطاعة من جهته - تعالى - وارد لتأكيد الأمر بها، والبالغة في إيجاب الامتثال به، والحمل عليه بالترهيب والترغيب. ولعل التعبير عنه بالتحميم في قوله تعالى: **﴿وَعَلَيْكُم مَا حُمِّلْتُم﴾** للإشارة بثقله وكونه مؤنة باقية في عهدهم بعد ، كأنه قيل : وحيث توليت عن ذلك فقد بقيت تحت ذلك الحمل الثقيل<sup>(1)</sup>.

نخلص إلى أنَّ الأمر بالقول في قوله تبارك وتعالى: **﴿قُل لَا تُقْسِمُوا﴾** وقوله تعالى: **﴿قُل أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** ليس مكرراً، كما ذهب إلى ذلك أبو السعود في تفسيره<sup>(2)</sup>، وإنما هو تصريف؛ لأنَّ الأمر الأوَّل للنبي الذي هو اجتناب المنهي عنه وتركه بالكلية، وأما الثاني فهو للأمر الذي هو امتثال المأمور به وملارمته، وحيث افترق المقصدان فلا تكرار بينهما .

والجدير بالبيان أنَّ هذه الآية الآمرة بطاعة الله - جل وعلا - وطاعة الرسول - ﷺ - ختمت بقوله تعالى : **﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾**<sup>(3)</sup> كما ختم الأمر بطاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول في سورة التغابن في قوله تعالى: **﴿فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾**<sup>(4)</sup> أي أنَّ الآيتين ختمتا ببيان وظيفة الرسول - ﷺ - وبيان مهمتها؛ وذلك لمناسبة ما في الآيتين من بيان عواقب الإعراض والتولي عن طاعتهما. ولأهمية امتثال هذا الأمر ووجوب الالتزام به، فقد جعله الله - ﷺ - سبباً للهداية في تعقيبه على هذه الآية الكريمة محل الدراسة والبيان، وذلك ما أبى به في المقصد الآتي :

(1) ينظر: المحرر الوجيز 4 / 192 والجامع لأحكام القرآن 2 / 296 ، وإرشاد العقل السليم . 189 / 6

(2) ينظر: إرشاد العقل السليم 1 / 189 .

(3) سورة النور من الآية 54 .

(4) سورة التغابن من الآية 12 .

المقصد السادس - طاعة الرسول - ﷺ - سبب للهداية.

تحدثت في المقصد السابق عن الأمر بطاعة الله - جل وعلا - والرسول - ﷺ - واقترانه ببيان عواقب التولي عنهم، وفي هذا المقصد نبين أن طاعة الرسول الكريم - ﷺ - سبب للهداية.

جعل الله تعالى طاعة الرسول - ﷺ - سبباً للهداية تعقيباً على الأمر بطاعته - جل وعلا - وطاعة رسوله الكريم - ﷺ - فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾<sup>(1)</sup>.

جاءت هذه الآية الكريمة في سياق ذكر المنافقين، وإتيانهم النبي - ﷺ - وقسمهم بالله لو أمرهم بالخروج من ديارهم ونسائهم وأموالهم لخرجوا، ولو أمرهم بالجهاد لجاهدوا، فجاء الأمر بإخلاص الطاعة لله وللرسول - ﷺ - وترك التفاق، قال القرطبي : " جعل الاهتداء مقرناً بطاعته"<sup>(2)</sup>.

وقال أبو السعود: ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ ﴾ أي فيما أمركم به من الطاعة ﴿ تَهْتَدُوا ﴾ إلى الحق الذي هو المقصد الأصلي الموصى إلى كل خير، والمنجي من كل شر. وتأخيره عن بيان حكم التولي لما في تقديم الترهيب من تأكيد الترغيب، وتقريره بما هو من بابه من الوعد الكريم، قوله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ اعترض مقرر لما قبله من أنّ غائلة التولي وفائدة الإطاعة مقصورةتان عليهم، واللام إما للجنس المنتظم له - ﷺ - انتظاماً أولياً أو للعهد، أي ما على جنس الرسول - ﷺ - كائناً من كان أو ما عليه - ﷺ - إلّا التبليغ الموضح لكل ما يحتاج إلى الإيضاح، أو الواضح على أنّ المبين من أبان بمعنى بان، وقد علمتم أنه قد فعله بما لا مزيد عليه، وإنما بقي ما حملتم<sup>(3)</sup>.

(1) سورة النور من الآية 54.

(2) الجامع لأحكام القرآن 12 / 296.

(3) إرشاد العقل السليم 6 / 189 ، 190.

المطلب الرابع - الأمر بطاعة الله والرسول وأولي الأمر، والنهي عن التنازع .

أمر الله - تعالى - عباده المؤمنين بطاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول الكريم - ﷺ - وأولي الأمر، ونهي عن التنازع، وذلك في مقصدين على التحويل الآتي :

المقصد الأول - الأمر بطاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - وأولي الأمر .

جاء التصريف القرآني مخاطباً المؤمنين، وأمراً لهم بطاعة الله - تبارك وتعالى - وطاعة الرسول - ﷺ - وأولي الأمر، وذلك بعد ما أمر الله - تعالى - الولاة بطريق العموم أو بطريق الخصوص بأداء الأمانات، والعدل في الحكومات في الآية السابقة،

أمر سائر الناس بطاعتهم، لكنها ليست طاعة مطلقة، بل في ضمن طاعة الله - تعالى - وطاعة رسوله - ﷺ - حيث قال - ﷺ - : **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ ﴾**<sup>(1)</sup> (1) وهو أمر الحق وولاة العدل، فالآية الكريمة تناطح المؤمنين بأعظم صفة، وهي صفة الإيمان، وتأمرهم بطاعة الله - جل وعلا - والرسول - ﷺ - وأولي الأمر، ورد التنازع إليهما فقال تعالى: **﴿ فَإِنْ تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْأَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾**<sup>(2)</sup> .

قال أبو السعود: " وتصدير الشرطية بالفاء؛ لترتباًها على ما قبلها، فإن بيان حكم طاعة أولي الأمر عند موافقتها لطاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول - ﷺ - يستدعي بيان حكمها عند المخالفة، أي إن اختلفتم أنتم وأولو الأمر منكم في أمر من أمور

الذين فراجعوا فيه إلى كتاب الله **﴿ وَالرَّسُولِ ﴾** ، أي إلى سنته " <sup>(3)</sup> .

وقال أبو حيان: " ومناسبتها لما قبلها أنه لما أمر الولاة أن يحكموا بالعدل، أمر الرعية بطاعتهم، قال عطاء: أطاعوا الله في فريضته، والرسول في سنته، وقال ابن

(1) سورة النساء من الآية 59 .

(2) نفسها وينظر إرشاد العقل السليم 2 / 193 .

(3) المصدر نفسه 2 / 193 .

زيد: في أوامره ونواهيه، والرسول ما دام حيّا، وستّه بعد وفاته، وقيل: فيما شرع، والرسول فيما شرح<sup>(1)</sup>.

وَعَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - : "مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ" <sup>(2)</sup> .

وقال الحداد: أي أطیعوا الله - تعالى - فيما أمر، وأطیعوا الرسول فيما بیّن، وقیل: أطیعوا الله في الفرائض، وأطیعوا الرسول في السنن<sup>(3)</sup>.

المقصد الثاني - الأمر بطاعة الله ورسوله - ﷺ - والنهي عن التنازع

ورد التصريف القرآني أمراً بطاعة الله - جل وعلا - ورسوله - ﷺ - ناهياً

عن التنازع، مبيناً ما يسببه، وذلك في سياق أمر الله - تعالى - عباده المؤمنين

بالثبات عند لقاء العدو، والأمر بذكره -تعالى- كثيراً في هذا الموطن العظيم من

مُصَابَرَةُ الْعَدُوِّ؛ إِذْ هُوَ تَعَالَى الَّذِي يُفْرِغُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ عِنْ الدَّشَائِدِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَأْنِسُ

بذكره ، ويستنصر بدعائه فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِيهِ فَاتَّبِعُوا وَإِذْ كُرِّبُوا اللَّهُ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾<sup>(4)</sup>.

ثم أعقبه بقوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازِعُوا فَنَفْشُلُوا وَتَذَهَّبُ

رِحْكُمْ<sup>(5)</sup>). أي "أمرهم- تعالى- بالطاعة لله ولرسوله - ﷺ - ونهام عن التنازع، وهو تحاذب الآراء وافتراقها، والأظهر أن يكون **«فَتَفَشَّلُوا»** جواباً للنهي، فهو

(1) تفسير البحر المحيط 3 / 290.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الجهاد والسير، باب: يُقاتل من وراء الإمام ويُتّقدّب به، الحديث 2957 ( 910 ، 911 ) ومسلم في كتاب: الإمارة ، باب: وجوب طاعة الأمراء في

غير معصية، وتحريمها في المعصية، الحديث 1835 / 3 / 1466

• 272 / 2 (3) تفسير الحداد

(4) سورة الأنفال الآية 45 وينظر : تفسير البحر المحيط 4 / 498 .

٤٦ الآية من الأنفال سورة (٥)

منصوب، ولذلك عطف عليه منصوب؛ لأنَّه يتسبَّب عن التنازع الفشل، وهو الخور والجبن عن لقاء العدو، وذهب الدولة باستيلاء العدو<sup>(1)</sup>.

ولذا يجب في مثل هذه المواقف طاعة الله - تعالى - وذلك بالرجوع إلى كتابه، وطاعة الرسول - ﷺ - بالرجوع إلى سنته، لعلَّا يقع التنازع الذي يسبِّب الفشل، والفشل يؤدِّي إلى الهزيمة؛ لذلك حرص الإسلام على كلِّ ما يؤدِّي إلى النصر على العدو، ومن وسائلها طاعة الله ورسوله، ومن ثمَّ فقد جاء الأمر بطاعتهما في هذا الموضع وغيره.

**المطلب الخامس - اقتران الأمر بالتقوى وإصلاح ذات البين بالأمر بطاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ -**

تصرف الأمر بطاعة الله - ﷺ - والرسول - ﷺ - عقب الأمر بالتقوى وإصلاح ذات البين، فقال تعالى: **﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾**<sup>(2)</sup>.

في هذه الآية الكريمة ثلاثة مقاصد مهمة، ألا وهو الأمر بتقى الله - تعالى - وإصلاح ذات البين، وطاعة الله - جلَّ وعلا - ورسوله - ﷺ - وهذه المقاصد الثلاثة من مكملات الإيمان وتحققه، ومعنى قوله تعالى: **﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** أي إذا كان أمر الغنائم لله - تعالى - ورسوله فاتقوه - تعالى - واجتنبوا ما كنتم فيه من المشاجرة فيها، والاختلاف الموجب لسخط الله - تبارك وتعالى - أو فاتقوه في كلِّ ما تأتون وما تذرون، فيدخل فيه ما هم فيه دخولاً أولياً، ولو كان السؤال طلباً للمشروع لما كان فيه محذور يجب اتقاؤه، وإظهار الاسم الجليل؛ لتربيَّة المهابة وتعليل الحكم.

وقوله تعالى : **﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾** أي أصلحوا ما بينكم من الأحوال بالمواساة والمساعدة فيما رزقكم الله - تعالى - وتفضُّل به عليكم، قوله : **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾** بتسليم أمره ونهيه، وتوسيط الأمر بإصلاح ذات البين

(1) تفسير البحر المحيط 4 / 499 .

(2) سورة الأنفال من الآية 1 .

بين الأمر بالتقى، والأمر بالطاعة؛ لإظهار كمال العناية بالإصلاح بحسب المقام؛ وليندرج الأمر به بعينه تحت الأمر بالطاعة **﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾** متعلق بالأوامر الثلاثة، وفيه تنشيط للمخاطبين وحثّ لهم على المسارعة إلى الامتثال، والمراد بالإيمان كماله، أي إن كنتم كاملي الإيمان فإنّ كمال الإيمان يدور على هذه الحال الثلاث، طاعة الأوامر، واتقاء المعاصي، وإصلاح ذات البين بالعدل والإحسان<sup>(1)</sup>.

قال أبو حيyan: "أمر - تعالى - أولاً بالتقى؛ لأنها أصل للطاعات، ثم يصلاح ذات البين؛ لأنّ أهم نتائج التقوى في ذلك الوقت الذي تشاجروا فيه، ثم أمر بطاعته، وطاعة رسوله - ﷺ - فيما أمركم به من التقوى والإصلاح، وغير ذلك. ومعنى: "﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾" أي كنتم كاملي الإيمان<sup>(2)</sup>.

إنّ هذه الآية ليست مكررة مع نظائرها الامرة بطاعة الله ورسوله؛ لما انفردت به من دلالات، وألفاظ، ومقاصد عظيمة، تطبعها بطابع التصريف القرآني البديع، الذي يحقق المقاصد السامية لهذه الآيات الكريمة، وفق مواضعها الواردة فيها. ومن ثم فإنّ طاعة الله ورسوله - ﷺ - سبب في كمال الإيمان، وقبول الأعمال، وعصيانيهما سبب في نقصان الإيمان، وإبطال الأعمال، وذلك ما نتحدث عنه في المطلب الآتي :

**المطلب السادس - عدم طاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - سبب في إبطال الأعمال وطاعتهما سبب في عدم نقصانها.**

تبين لنا في المقصود السابق أن طاعة الله - جلّ وعلا - ورسوله - ﷺ - سبب في كمال الإيمان، وعصيانيهما سبب في نقصانه، وفي هذا المطلب جاء التصريف

(1) إرشاد العقل السليم 4 / 3 .

(2) تفسير البحر المحيط 4 / 454 .

القرآن مبيناً أن عدم طاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول - ﷺ - سبب في إبطال الأعمال وطاعتھما سبب في عدم نقصانھا، وذلك في مقصدين على النحو الآتي:  
المقصد الأول - عدم طاعة الله - تعالى - وطاعة الرسول - ﷺ - سبب في إبطال الأعمال.

وذلك ما بيّنه قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾**<sup>(1)</sup>.

الخطاب في هذه الآية الكريمة للذين آمنوا الذين أقرّوا بالسنتهم أمرهم الله - ﷺ - بطاعته، فقال تعالى: **﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾** أي الملك الأعظم تصديقاً لدعواكم طاعتھ بشدة الاجتہاد فيها أنها خالصة، وعَظَمَ الرسول - ﷺ - بإفراده بالطاعة، فقال تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾**؛ لأن طاعتھ من طاعة الله - جل وعلا - الذي أرسله، فإن فعلتم ذلك حقّتم أنفسكم وأعمالكم، فتكون صحيحة ببنائھا على الطاعة بتصحیح النیات ، وتصفیتها مع الإحسان للصورة في الظاهر؛ ليکمل العمل صورة وروحًا .

ولما كانت الطاعة قد تحمل على إقامة الصورة الظاهرة، قال منبھاً على الإخلاص؛ لتکمل حسًا ومعنى، فقال تعالى: **﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾** أي : بمعصية الله - تعالى - ورسوله - ﷺ - فإنّ الأعمال الصالحة إذا نوي بها ما لا يرضيھما بطلت، وإن كانت في الذروة من حسن الصورة.

فکانت صورة بلا معنى، فهي ما يكون هباء منثراً ، مثل ما فعل أولئك المظہرون للإیمان، المبطون للمساقة بالتفاق والریاء والعجب والأذى، ونحو ذلك من المعاصي، ولكن السیاق بسیاقه ولحاقه يدل على أن الكفر هو المراد الأعظم بذلك، والأیة من الاحتباک ذکر الطاعة أولاً دلیل على المعصية ثانیاً، والإبطال ثانیاً

(1) سورة محمد الآیة 33.

دليل على الصحة أولاً، وسرّه أنه أمر بمبدأ السعادة، ونهى عن نهاية الفساد ثانياً؛ لأنّه أعظم في النهي عن الفساد؛ لما فيه من تقييّح صورته وهتك سريرته<sup>(1)</sup>.  
المقصد الثاني - طاعة الله - تعالى - والرسول - ﷺ - سبب في عدم نقصان ثواب الأعمال.

بيّن التصريف القرآني أن طاعة الله - ﷺ - وطاعة الرسول - ﷺ - سبب في عدم نقصان ثواب الأعمال ، وذلك في قوله تعالى : «إِنَّمَا يُنْهَا طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَلِتُّكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً»<sup>(2)</sup>.

قال البقاعي: "ولما كان التقدير فإنّ تؤمنوا يعلم الله ذلك من قلوبكم، غنياً عن قولكم، عطف عليه قوله ترغيباً لهم في التوبة : «إِنَّمَا يُنْهَا طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَلِتُّكُمْ شَيْئاً» أي الملك الذي من خالقه لم يؤمن من عقوبته (ورسوله) الذي طاعته من طاعة الله على ما أنتم عليه من الأمر الظاهري فتؤمنن قلوبكم (لَا يَلِتُّكُمْ شَيْئاً) أي ينقصكم ويبخسكم... وما كان الإنسان مبنياً على النقصان؛ فلو وكل إلى عمله هلك، ولذهب عمله فيما يعتريه من النقص، قال مستعطفاً لهم إلى التوبة، مؤكداً تنبئها على أنه مما يتحقق تأكيداً؛ لأنّ الخلائق لا يفعلون مثله (إِنَّمَا يُنْهَا طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَلِتُّكُمْ شَيْئاً) أي الذي له صفات الكمال (غَفُورٌ) ستور للهفوات والزلات، لمن تاب وصحت نيته ولغيره إذا أراد، فلا عتاب ولا عقاب (رَحِيمٌ)، أي: يزيد على الستر عظيم الإكرام"<sup>(3)</sup>.  
وقال الزمخشري: "ومعنى طاعة الله ورسوله: أن يتوبوا عما كانوا عليه من النفاق، ويعقدوا قلوبهم على الإيمان، ويعملوا بمقتضياته، فإن فعلوا ذلك تقبل الله توبتهم، ووهدب لهم مغفرته، وأنعم عليهم بجزيل ثوابه"<sup>(4)</sup>.

(1) نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور 7 / 177 .

(2) سورة الحجرات الآية 14 .

(3) نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور 7 / 238 ، 239 .

(4) الكشاف 3 / 570 .

ومن ثم نخلص إلى أن طاعة الله ورسوله - ﷺ - سبب في قبول الأعمال الصالحة، وعصيائهما سبب في إبطالها ونقاصها، ولذلك قرن - جل وعلا - بعض أركان الإسلام بطاعتهما، وذلك ما نتحدث عنه في المطلب الآتي :

**المطلب السابع - اقتران الأمر بإقامة بعض أركان الإسلام بطاعة الله - ﷺ - والرسول - ﷺ -**

قرن التصريف القرآني بين الأمر بإقامة بعض أركان الإسلام بالأمر بطاعة الله - جل وعلا - وطاعة الرسول - ﷺ - وذلك للدلالة على أن إقامتها لا يتم ولا يصح إلا بطاعتهما، وامثالهما، وذلك ما بينه التصريف القرآني في الآيات الآتية :

1. قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾<sup>(1)</sup>.
2. وقال تعالى: ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَةَ ﴾<sup>(2)</sup>.
3. وقال تعالى: ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ حَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(3)</sup>.

إن الذي يبين التصريف القرآني لهذه الآيات الكريمة أن الآية الأولى جاءت في سياق خطاب الله - تعالى - للمأموريين بالطاعة على طريق الترهيب من التولي وترغيبه تعالى إياهم في الطاعة ووعده - تعالى - إياهم على الإيمان والعمل الصالح بما فصل من الاستخلاف، وما يتلوه من الرغائب الموعودة، ووعيده على الكفر بما يوجب الأمر بالإيمان والعمل الصالح، والنهي عن الكفر، فقال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ في هذه الآية الكريمة ثلاثة أوامر، الأول بإقامة الصلاة، وهي الركن الثاني من أركان الإسلام، والثاني: إيتاء الزكاة، وهو الركن الثالث من أركانه.

(1) سورة النور الآية 56 .

(2) سورة الأحزاب من الآية 33 .

(3) سورة المجادلة من الآية 13 .

وأما الأمر الثالث فهو الأمر بطاعة الرسول - ﷺ - لأنَّه المبلغ عن الله - تعالى - أو أمره، ولذا وجبت طاعته بامتثال ما جاء به من عند الله - جلَّ وعلا - . وختم هذه الأوامر بما يترتب على امتثالها من الجزاء الذي هو رحمة الله - تعالى - فقال سبحانه: **﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾**.

وفي قوله تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** أمرهم الله - سبحانه وتعالى - بالذات بما أمرهم به بواسطة الرسول - ﷺ - من طاعته التي هي طاعته - تعالى - في الحقيقة تأكيداً للأمر السابق، وتقريره لضمونه على أن المراد بالمطاع فيه جميع الأحكام الشرعية المنظمة للآداب المرضية أيضاً، أي وأطيعوه في كل ما يأمركم، وينهاكم عنه، أو تكميلاً لما قبله من الأمرين الخاصين المتعلقين بالصلوة والزكاة على أن المراد بما ذكر ما عداهما من الشرائع، أي واتبعوه في سائر ما يأمركم به، وقوله تعالى: **﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾** متعلق على الأول بالأمر الأخير المشتمل على جميع الأوامر، وعلى الثاني بالأوامر الثلاثة، أي افعلا ما ذكر من الإقامة، والإيتاء، والإطاعة راجين أن ترحموا، أي الفوز بالرحمة المطلقة المستبعة لسعادة الدارين .

ولذا عقب ذلك ببيان حال من عصاه - ﷺ - ومال أمره في الدنيا والآخرة، فقال تعالى: **﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا وَهُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ وَلَيُسَّرَّ الْمَصِيرُ﴾**<sup>(1)</sup>.

وأما الآية الثانية، وهي قوله تعالى: **﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الرَّكَأَةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾**<sup>(2)</sup>. ففيها أيضاً ثلاثة أوامر جاءت على النسق في الآية الأولى، بيد أن الخطاب في الآية الأولى موجه للمأمورين بالطاعة وهم عامة أهل الإيمان، في حين أن الخطاب في الآية الثانية موجه لأمهات المؤمنين، أمرهنَّ أمراً خاصاً بالصلوة

(1) سورة النور الآية 57 وينظر: إرشاد العقل السليم 6 / 192 .

(2) سورة الأحزاب من الآية 33 .

والزكاة، ثم جاء به عاماً في جميع الطاعات، لأن هاتين الطاعتين البدنية والمالية هما أصل سائر الطاعات من اعتنى بهما حق اعتنائه جرّاته إلى ما وراءهما<sup>(1)</sup>.

والجدير بالذكر أن آية سورة الأحزاب جاءت مسبوقة بأمر ونهي في قوله تعالى:

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾<sup>(2)</sup>.

وأما الآية الثالثة، وهي قوله تعالى: ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(3)</sup>، فقد جاءت في سياق خطاب المؤمنين وما يجب عليهم عند مناجاة الرسول - ﷺ - في شؤونهم المهمة، وقد اشتملت أيضاً على ثلاثة أوامر مثل الآيتين السابقتين، وهي الأمر بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله - ﷺ - ورسوله - ﷺ -، بيد أن ما ينفي التكرار عنها وعن غيرها من نظائرها هو سياقها الذي وردت فيه، والمقصد الذي تعالجه، وهو مختلف عن سياق نظائرها، وختامها الذي انفردت به عنها.

ومعنى قوله تعالى: ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَةَ﴾ على ما ذكر أبو السعود: أي إذا فرطتم فيما أمركم به من تقديم الصدقات فتداركهوا بالثابرة على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة.

وقوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في سائر الأوامر، فإن القيام بها كالجابر لما وقع في ذلك من التفريط ﴿ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ظاهراً وباطناً<sup>(4)</sup>، ومن ثم فإن من يتحقق هذه المقاصد العظيمة ينعم الله - تعالى - عليه، ويكون من الفائزين، وذلك ما نتكلّم عنه في المطلب الآتي :

(1) ينظر: الكشاف 3 / 260.

(2) سورة الأحزاب من الآية 33.

(3) سورة المجادلة من الآية 13.

(4) ينظر: إرشاد العقل السليم 8 / 221.

المطلب الثامن - طاعة الله - تعالى - ورسوله - ﷺ - سبب في إنعام الله على عباده. يين التصريف القرآني أن طاعة الله - جل وعلا - ورسوله الكريم - ﷺ - سبب في إنعام الله - سبحانه وتعالى - على عباده فقال تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ التَّيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّلِحِينَ وَحَسْنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾** <sup>(1)</sup>.

قال أبو السعود: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾** كلام مستأنف فيه فضل ترغيب في الطاعة، ومزيد تشويق إليها، بيان أن نتيجتها أقصى ما ينتهي إليه هم الأمم، وأرفع ما يمتد إليه عنان عزائمهم من مجاهدة أعظم الخلائق مقداراً، وارفعهم منارةً متضمن لتفسير ما أبهم في جواب الشرطية السابقة، وتفصيل ما أجمل فيه. المراد بالطاعة: هو الانقياد التام، والامتثال الكامل لجميع الأوامر والنواهي **﴿فَأُوْلَئِكَ﴾** إشارة إلى المطاعين، والجمع باعتبار معنى من، كما أن الإفراد في فعل الشرط باعتبار لفظها وما فيه من معنى البعد، مع القرب في الذكر، للإيذان بعلو درجتهم، وبعد منزلتهم في الشرف <sup>(2)</sup>.

وقال الحداد: "معنى الآية: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ﴾** في الفرائض، **﴿وَالرَّسُولَ﴾** في السنن **﴿فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ التَّيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ﴾** وهم أفضل الصحابة **﴿وَالشُّهَدَاءِ﴾** وهم الذين استشهدوا في سبيل الله **﴿وَالصَّلِحِينَ﴾** وهم من استقامت أحوالهم فحسن عملهم، والمصلح هو المقدم لحسن عمله" <sup>(3)</sup>.

وقال أبو حيان: "الصالح: هو الذي يكون صالحاً في اعتقاده وعمله، وجاء هذا التركيب على هذا القول على حسب التنزل من الأعلى إلى الأدنى إلى أدنى منه، وفي

(1) سورة النساء الآية 69.

(2) إرشاد العقل السليم 2 / 198.

(3) تفسير الحداد 2 / 278.

هذا ترغيب للمؤمنين في طاعة الله وطاعة رسوله حيث وعدوا بمرافقة أقرب عباد الله إلى الله، وأرفعهم درجات عنده<sup>(1)</sup>.

**المطلب التاسع - طاعة الله - تعالى - رسوله - ﷺ - سبب في رحمة الله - ﷺ -**  
يُبَيَّن التصريف القرآني في المقصد السابق أن طاعة الله - جل وعلا - وطاعة رسوله - ﷺ - سبب في إنعامه على عباده، وفي هذا المقصد يُبَيَّن أنها سبب في رحمة الله - ﷺ - وذلك في آيتين الأولى قوله تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾**<sup>(2)</sup>  
والثانية قوله تعالى: **﴿وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾**<sup>(3)</sup>.

جاءت الآية الأولى بصيغة الأمر عقب النهي عن أكل الربا، والأمر بتقوى الله - تعالى - والترهيب عن النار، التي أعدّها الله - تبارك وتعالى - للكافرين؛ للتحرّز عن متابعتهم، وتعاطي ما يتعاطونه، فقال تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾** في كل ما أمركم به، ونهاكم عنه **﴿وَالرَّسُول﴾** الذي يبلغكم أوامره ونواهيه.

فإن طاعة الرسول - ﷺ - طاعة الله، قال تعالى: **﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾**<sup>(4)</sup> وذكر الرسول - ﷺ - زيادة في التبيين والتأكيد والتعريف بأنّ طاعته طاعة الله، وقيل: صيغتها الأمر ومعناها العتب على المؤمنين فيما جرى منهم من أكل الربا، والمخالفة يوم أحد<sup>(5)</sup>.

وقد ختمت بقوله تعالى: **﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾** راجين لرحمته، عقب الوعيد بالوعد ترهيباً عن المخالفه، وترغيباً في الطاعة، وإيراد لعل في الموضعين في قوله تعالى: **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** وقوله تعالى: **﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾** للإشارة

(1) تفسير البحر المحيط / 300 / 3.

(2) سورة آل عمران الآية 132.

(3) سورة التوبه 71.

(4) سورة النساء من الآية 80.

(5) ينظر: إرشاد العقل السليم 21 / 85 وتفسير البحر المحيط 3 / 58.

بعز منال الفلاح والرحمة، والرحمة من الله : إرادةُ الخير لعبيده، أو ثوابهم على  
أعمالهم<sup>(1)</sup>.

وأما الآية الثانية فقد جاءت بصيغة المضارع ؛ للدلالة على أن طاعتهما مستمرة  
في كل أمر باتباعه، وفي كل نهي باجتنابه، عقب بيان صفات المنافقين، وصفات  
المؤمنين التي يتميزون بها عن المنافقين، فقال تعالى: ﴿ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ ثم  
لما ذكر صفات المؤمنين بين أنه كما وعد المنافقين نار جهنّم، فقد وعد المؤمنين  
الرحمة المستقبلة، وهي ثواب الآخرة، فلذلك قال: ﴿ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴾ وذكر  
حرف السين في قوله: ﴿ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴾ للتوكيد والبالغة<sup>(2)</sup>.

ثم ختم هذه الآية بصفتي العزيز الحكيم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ  
حَكِيمٌ ﴾ قال الرازبي: " وذلك يوجب المبالغة في الترغيب والترهيب؛ لأن العزيز هو  
من لا يمنع من مراده في عباده من رحمة أو عقوبة، والحكيم: هو المدبر أمر عباده  
على ما يقتضيه العدل والصواب"<sup>(3)</sup>.

يتبيّن من هذا العرض أنه لا تكرار بين هاتين الآيتين، فالآولى وردت بصيغة  
الأمر في سياق النهي عن أمر محظوظ يقتضي التزام الطاعة لله - جل وعلا -  
ولرسوله - ﷺ - للتحرّز عن هذا المحرّم.

وأما الثانية فقد وردت بصيغة المضارع الدال على استمرار الطاعة ودومها لله  
ولرسوله - ﷺ - وتحمل المدح للمطاعين بدلالة الجزاء المترتب على الطاعة، وهو  
الرحمة والفوز العظيم، ودخول الجنة - إن شاء الله تعالى - وذلك ما نتحدّث عنه في  
المطلب الآتي :

(1) ينظر: إرشاد العقل السليم / 2 / 85.

(2) ينظر: التفسير الكبير / 16 / 134.

(3) المصدر نفسه، ص 135.

## المطلب العاشر- طاعة الله - جل وعلا- والرسول - ﷺ- سبب في الفوز العظيم ودخول الجنة .

بيّنت في المطلب السابق أن طاعة الله - جل وعلا- ورسوله - ﷺ- سبب في رحمة الله، وفي هذا المطلب أبین أن طاعتهما سبب في الفوز العظيم ، ودخول الجنة؛ وذلك لما لهذين المقصدين من ارتباط قوي بينهما؛ إذ إن رحمة الله - سبحانه وتعالى- سبب في الفوز العظيم ودخول الجنة، لقول النبي - ﷺ - : " لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ يَفْعَلُ وَرَحْمَةً" <sup>(1)</sup> .

بيّن التصريف القرآني أن طاعة الله - ﷺ - وطاعة الرسول - ﷺ - سبب في الفوز العظيم ودخول الجنة، ورد ذلك في مواضع من القرآن الكريم منها :

1. قال تعالى: **﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾** <sup>(2)</sup> .

2. وقال تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَحْشَدَ اللَّهُ وَيَتَقَبَّلُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾** <sup>(3)</sup> .

3. وقال تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾** <sup>(4)</sup> .

4. وقال تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذَّبُهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** <sup>(5)</sup> .

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: المرضي، باب : نهی تمیی المريض الموت، الحديث رقم .(1816 / 4) 5673

(2) سورة النساء الآية 13 .

(3) سورة النور الآية 52 .

(4) سورة الأحزاب الآية 71 .

(5) سورة الفتح الآية 17 .

جاءت الآية الأولى خاتمة للأحكام التي تقدّمت في شؤون اليتامى والزوجات والوصايا والمواريث، وبينت أن طاعة الله - جل وعلا - وطاعة الرسول - ﷺ - في امتحال جميع الأوامر والنواهي تُدخل صاحبها الجنة، ومخالفتهما تدخله النار، فقال تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذُلِّكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ \* وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾<sup>(1)</sup>.

وقد تضمن هذا التصريف الترغيب في طاعة الله ورسوله لامثالها، والترهيب عن عصيانهما؛ لاجتنابه بأسلوب تقابلٍ بديع؛ إذ قابل بين الطاعة والعصيان، وبين جراء المطيع، وجراة العاصي.

قال أبو السعود: " قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ ﴾ في جميع الأوامر والنواهي التي من جملتها ما فصل ها هنا، وإظهار الاسم الجليل لما ذكر آنفًا<sup>(2)</sup>.  
وقال الحداد: "أي أطاعوا الله - تعالى - فيما أمر، وأطاعوا الرسول فيما بين، وقيل: أطاعوا الله في الفرائض، وأطاعوا الرسول في السنن<sup>(3)</sup>.

وقال أبو حيyan: " ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ قيل للإشارة بتلك إلى القسمة المتقدمة في المواريث، والأولى أن تكون إشارة إلى الأحكام السابقة في أحوال اليتامى والزوجات، والوصايا والمواريث، وجعل هذه الشرائع حدوداً لأنها مؤقتة للمكلفين لا يجوز لهم أن يتعدوها إلى غيرها، وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - حدود الله طاعته.

وقال السدي: شروطه، وقيل: فرائضه، وقيل: سننه، وهذه أقوال متقاربة... ولما أشار - تعالى - إلى حدوده التي حدّها قسم الناس إلى عامل بها مطيع، وإلى غير عامل بها عاص، وبدأ بالمطيع؛ لأنّ الغالب على من كان مؤمناً بالله - تعالى - الطاعة؛ إذ

(1) سورة النساء الآياتان 13، 14.

(2) إرشاد العقل السليم 2 / 154.

(3) تفسير الحداد 2 / 272.

السورة مفتتحة بخطاب الناس عامة، ثم أردد بخطاب من يتصرف بالإيمان إلى آخر المواريث؛ ولأنّ قسم الخير ينبغي أن يببدأ به، وأن يعتني بتقاديمه<sup>(1)</sup>.

ثم رتب على طاعة الله - تعالى - رسوله - ﷺ - الجزاء، وهو دخول الجنة والفوز العظيم، فقال تعالى: **﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَّحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنَهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا وَذُلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾**<sup>(2)</sup>.

ولما ذكر ثواب مراعي الحدود، ذكر عقاب من يتعداها فقال: **﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾** وغلظ في قسم المعاشي، ولم يكتف بل أكد ذلك بقوله تعالى: **﴿وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ﴾** وناسب الختم بالعذاب المهين، فقال تعالى: **﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾** لأنّ العاصي المتعدي للحدود برب في صورة من اغتر وتجاسر على معصية الله، وقد تقلّ المبالاة بالشدائد ما لم ينضم إليها الهاون، ولهذا قالوا: المنيّة ولا الدنيا.

قيل: وأفرد **﴿خَالِدًا﴾** هنا وجمع في **﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾** لأنّ أهل الطاعة أهل الشفاعة، وإن شفع في غيره دخلها، والعاصي لا يدخل الناس به غيره فبقي **وحيداً**<sup>(3)</sup>.

وأما الآية الثانية - آية سورة النور - فقد بيّنت أن طاعته - جل وعلا - وطاعة الرسول - ﷺ - والخشية من الله وتقواه سبب في الفوز بالجنة والنجاة من النار، وقد جاءت عقب بيان ما ينبغي للمؤمنين أن يكونوا عليه إذا دعوا إلى حكم كتاب الله - تعالى - رسوله - ﷺ - وأن يلتزموا السمع والطاعة لهما، فقال تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ﴾** فيما أمر به وحكم، فيكون إتيانهم إليه، وانقيادهم له سمعاً وطاعة. **﴿وَيَخْشَ اللَّهَ﴾** فيما صدر عنهم من الذنوب في الماضي، **﴿وَيَتَّقِهُ﴾** فيما بقي من عمره

(1) تفسير البحر المحيط 3 / 200 .

(2) سورة النساء من الآية 13 .

(3) ينظر: تفسير البحر المحيط 3 / 200 .

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾<sup>(1)</sup> وهذه الآية على إيجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين أن يفعلوه.

قال القرطبي: "وذكر أسلم<sup>(2)</sup> أن عمر- رضي الله عنه- بينما هو قائم في مسجد النبي- ﷺ - وإذا رجل من دهاقين<sup>(3)</sup> الروم قائم على رأسه، وهو يقول: أنا أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فقال له عمر: ما شأنك؟ قال: أسلمت لله، قال: هل لهذا سبب؟ قال: نعم، إني قرأت التوراة، والزبور، والإنجيل، وكثيراً من كتب الأنبياء، فسمعت أسيراً يقرأ آية من القرآن جمع فيها كل ما في الكتب المتقدمة، فعلمت أنه من عند الله، فأسلمت، قال: ما هذه الآية؟ قال قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ﴾ في الفرائض ﴿وَرَسُولَهُ﴾ في السنن ﴿وَيَخْشَى اللَّهَ﴾ فيما مضى من عمره ﴿وَيَتَّقِهِ﴾ فيما بقي من عمره ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ والفايز من نجا من النار، وأدخل الجنة، فقال عمر: قال النبي- ﷺ : "أوتيت جوامع الكلم"<sup>(4)</sup>.

وقال الألوسي: "استئناف جيء به لتقرير مضمون ما قبله من حسن حال المؤمنين، وترغيب من عدتهم في الانتظام في سلوكهم، أي من يطع الله - تعالى - ورسوله- ﷺ - كائناً من كان فيما أمر به من الأحكام الالزمة والمتعدية، وعن ابن عباس- رضي الله عنهما- ﴿وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الفرائض والسنن<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: التفسير الكبير 24 / 22 والجامع لأحكام القرآن 12 / 295.

(2) أسلم العدوи مولى عمر ثقة، مات سنة ثمانين، وقيل بعد سنة ستين، تقريب التهذيب ص 132.

(3) دهاقين جمع دهقان، وهو صاحب الأرض الواسعة في السواد من أرض الخراج، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، 2 / 145.

(4) الجامع لأحكام القرآن 12 / 295.

(5) روح المعاني 18 / 198.

وأما الآية الثالثة، فقد وردت في سياق إرشاد الله - تعالى - لعباده المؤمنين إلى ما ينبغي لهم أن يصدر منهم من الأفعال والأقوال من الخير والحق، ومكارم الأخلاق، فقال تبارك وتعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾**<sup>(1)</sup>.

قال الرازى مفسراً لهذه الآية الكريمة : " فطاعة الله هي طاعة الرسول، ولكن جمع بينهما، لبيان شرف فعل المطیع، فإنه بفعله الواحد اتخذ عند الله عهداً وعند الرسول- ﷺ يداً، قوله: **﴿فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾** جعله عظيماً من وجهين: أحدهما أنه أمن عذاباً عظيماً، والنجاة من العذاب بعظم بعض العذاب حتى إن من أراد أن يضرب غيره سوطاً، ثم نجا منه لا يقال: فاز فوزاً عظيماً، لأن العذاب الذي نجا منه لوقع ما كان يتفاوت الأمر تفاوتاً كثيراً.

والثانى - " أنه وصل إلى ثواب كثير، وهو الشواب الدائم الأبدي "<sup>(2)</sup>.

وأما الآية الرابعة، فقد جاءت في سياق الطاعة والتخلص عن الجهاد والغزو، وبيان ما يترتب على ذلك من الأجر الحسن لأهل الطاعة، وما يترتب على التولى من الجزاء، وهو العذاب الأليم، وبيان أن التكليف يدور على الاستطاعة، ونفي الحرج عن أهل الرمانة في التخلص عن الجهاد، لزمانتهم وضعفهم.

ثم أعقب ذلك بقوله تعالى: **﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾**<sup>(3)</sup> فيما ذكر من الأحكام والنواهي **﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾** **﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾** أي عن الطاعة **﴿يُعَذَّبُهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** لا يقدر قدره<sup>(4)</sup>.

قال الرازى: " اعلم أن طاعة كل واحد منهما طاعة للأخر، فجمع بينهما بياناً لطاعة الله، فإن الله - تعالى - لو قال: **﴿وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ﴾** كان بعض الناس أن يقول:

(1) سورة الأحزاب من الآية 71.

(2) التفسير الكبير 25 / 235.

(3) سورة الفتح من الآية 17.

(4) ينظر: إرشاد العقل السليم 8 / 109.

نحن لا نرى الله ولا نسمع كلامه، فمن أين نعلم أمره حق نطيه؟ فقال : طاعته في طاعة رسوله ﷺ وكلامه يسمع من رسوله، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾ أي بقلبه<sup>(1)</sup>. إن المتأمل في هذه الآية يلحظ أن "الله" ﷺ قابل بين طاعة الله ورسوله ﷺ والتولي عن طاعتهما، ورتب على هذه المقابلة بيان جزاء المطيع والمتولي في أسلوب تقابل بيّع، فقال في بيان جزاء المطيع: ﴿يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ وهو جزاء عظيم يرجوه كل مؤمن، وقال في جزاء المتولي ﴿يُعَذَّبُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ وهو جزاء مهين، وعذاب أليم، نسأل الله تعالى أن يجيرنا جميعاً منه، إنه سميع مجيب، والصلوة والسلام على خير الأنام في البدء والختام محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

#### الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على صاحب العجزات، محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد، فقد تبين لي من هذا البحث النتائج والتوصيات الآتية :

1. أن الآيات الدالة على طاعة الله - تعالى - وطاعة رسوله - ﷺ - وإن تشابهت في بعض أساليبها ومقاصدها فإنها ليست مكررة، وإنما هو التصريف القرآني البديع.
2. أن التصريف مصطلح قرآني يجب تقديمها على غيره في توجيه الآيات.
3. يجب تنزيه القرآن الكريم عن المطاعن، والدفاع عنه، ورد شبهات الطاعنين في بيانه.
4. التأمل والتدبر في الألفاظ والمصطلحات، والأساليب القرآنية؛ يعين على الوقوف على الفروق الدقيقة بينها التي تنفي التكرار عنها، واستخراج مقاصدها العظيمة.
5. أن هذا النوع من الدراسة يدخل في التفسير الموضوعي، والتفسير البياني.

(1) التفسير الكبير 28 / 95

6. أنّ هذا النوع من الدراسة يساعد على بيان المقاصد العظيمة التي تتحققها المصطلحات القرآنية، والتي لم يتطرق إليها المفسرون السابقون.
  7. بينّ هذا التصريف أنّ الإيمان بالله وبالرسول لا يتحقق ولا يكتمل إلا بطاعتهما، ووجوب السمع والطاعة لهما، والتزام أمرهما، ونهيّهما.
  8. وجوب اقتران قول المؤمنين بالسمع والطاعة لله تعالى ورسوله ﷺ.
  9. أمرت الآيات الكريمة بطاعة الله عَزَّلَ - والرسول - وحدّرت عن عصيانهما، ومخالفتهما، وبينت عواقبهما، ورتّبت الجزء المناسب للمطيع والعاصي في أسلوب تقابلٍ بديع.
  10. بينّ التصريف أن طاعة الرسول - ﷺ - هي طاعة الله - جل وعلا -.
  11. بينّت الآيات الكريمة أن طاعتهما سبب للهداية وأن عدم طاعتهما سبب في إبطال الأعمال، وطاعتهما سبب في عدم نقضانها.
  12. قرنت بين الأمر بإقامة بعض أركان الإسلام بطاعتهما.
  13. بينّت أن طاعتهما سبب في إنعام الله - عَزَّلَ - على عباده.
  14. بينّت أن طاعتهما سبب في رحمة الله - عَزَّلَ - والفوز العظيم، ودخول الجنة.
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

=====

### مصادر البحث ومراجعة

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم الكوفي.

1. أسباب نزول القرآن للواحدي، تحقيق ودراسة: كمال بسيوني زغلول، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت 1422 هـ / 2001 م.
2. الأشباء والنظائر في القرآن الكريم، لمقاتل بن سليمان البليخي، دراسة وتحقيق: عبدالله محمد شحاته، الهيئة المصرية للكتاب، ط الثانية ، مصورة عن الطبعة الأولى 1414 هـ / 1994 م.

## تصريف الآيات الدالة على طاعة الله تعالى والرسول - ﷺ - في القرآن الكريم ومقاصدها

3. الإكسير في علم التفسير للعالم الطوفي سليمان، تحقيق: عبدالقادر حسين، مكتبة الآداب لصاحبها على حسن، القاهرة، د.ت.
4. البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط الثالثة، 1400 هـ / 1980 م.
5. البرهان في متشابه القرآن للإمام محمود بن حمزة الكرماني، قدم له وراجعه أحمد عزالدين عبدالله خلف الله، دار الوفاء للطباعة والنشر المنصورة ط الأولى، 1411 هـ / 1991 م.
6. بلاغة تصريف القول في القرآن الكريم، د.عبدالله محمد النقراط، دار قتبة، دمشق، ط الأولى، 1423 هـ / 2002 م.
7. البيان والتبيين للجاحظ، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الجيل بيروت، د.ت.
8. التاريخ الكبير للبخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعين خان، د.ت.
9. تخریج الأحادیث والآثار الواقعة في تفسیر الكشاف للزبیلی، تحقيق: عبدالله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزیمہ، الریاض، ط الأولى، 1414 هـ / 1994 م.
10. الترغیب والترھیب للمنذری، تحقيق: إبراهیم شمس الدین، دار الكتب العلمیة بيروت، ط الأولى، 1417 هـ.
11. تفسیر أبي السعید المسمی: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعید محمد بن محمد العمادی، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط الرابعة 1414 هـ / 1994 م.
12. تفسیر البحر المحيط لحمد بن يوسف الشهیر بأی حیان الأندلسی، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبدالموجود وآخرين، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى، 1413 هـ / 1993 م.
13. تفسیر البغوي، المسمی معلم التنزیل للبغوي، إعداد وتحقيق: خالد عبد الرحمن العك، ومروان سوار، دار المعرفة بيروت، ط الرابعة، 1415 هـ / 1995 م.
14. تفسیر الحداد: کشف التنزیل في تحقيق المباحث والتأویل لأبی بکر الحداد الیمنی، تحقيق: الدكتور محمد إبراهیم بھی - رحمه الله - دار المدار الإسلامي، طرابلس، ط الأولى، 2003 م.
15. تفسیر القاسی، المسمی: محسن التأویل، تأليف: محمد جمال الدين القاسی، طبع وتصحیح محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، عیسی البابی الحلی وشراکه، ط الأولى، 1376 هـ / 1957 م.
16. تفسیر القرآن الحکیم، الشهیر بـ تفسیر المنار للإمام محمد رشید رضا، دار الفكر بيروت، ط الثانية، د.ت.
17. التفسیر الكبير لفخر الدين الرازی، دار الفكر بيروت، ط الأولى، 1401 هـ / 1981 م.

18. تفسير مقاتل بن سليمان البلخي، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى، 1424 هـ / 2003 م.
19. التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق: د.صلاح عبدالفتاح الخالدي، دار النفائس عمان، الأردن، ط الثالثة، 1433 هـ / 2012 م.
20. تقرير التهذيب لابن حجر العسقلاني، تقديم: محمد عوامة، دار ابن حزم، ط الأولى، 1420 هـ / 1999 م.
21. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي دار الشام للتراث بيروت، د ط ، د ت.
22. جواهر القرآن لأبي حامد الغزالى، مكتبة الجندي، مصر، د ت.
23. حقائق التأويل في متشابه التنزيل، تأليف: الشريف الرضي، شرح العلامة محمد الرضا آل كاشف الغطاء دار الأضواء بيروت، ط الأولى، 1406 هـ / 1986 م.
24. خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، عبد المنعم إبراهيم محمد المعطي، مكتبة وهة القاهرة، ط الأولى، 1413 هـ / 1992 م.
25. درة التنزيل وغرة التأويل للخطيب الإسکافي ، منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت، ط الثالثة، 1979 م.
26. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة أبي الفضل شهاب الدين الألوسي، دار الفكر بيروت، 1403 هـ / 1983 م.
27. صحيح البخاري للإمام الحافظ أبي عبدالله إسماعيل البخاري، تحقيق: الشيخ محمد علي القطب، المكتبة العصرية بيروت، 1415 هـ / 1994 م.
28. صحيح الجامع الصغير وزياداته لمحمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، د ت.
29. صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث القاهرة، ط الأولى، 1412 هـ / 1991 م.
30. الضعفاء الكبير للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى، 1404 هـ / 1984 م.
31. ظواهر قرآنية في ضوء الدراسات اللغوية بين القدماء والمحديثين البدراوي زهران، دار المعارف القاهرة، ط الثانية، 1993 م.
32. عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للحلبي المعروف بالسمين تحقيق: عبدالسلام التونسي الحلبي، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية طرابلس، ليبيا، ط الثالثة 1414 هـ / 1994 م.
33. الفكر المقصادي قواعده وفوائده للريسوبي، منشورات جريدة الزمن الرباط، 1999 م.
34. القرآن كائن حي، مصطفى محمود، دار المعارف القاهرة، ط الثالثة، د ت.

## تصريف الآيات الدالة على طاعة الله تعالى والرسول - ﷺ - في القرآن الكريم ومقاصدها

35. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط الأولى 1409 هـ.
36. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأویل، تأليف: أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري دار المعرفة بيروت، د ت.
37. لسان العرب لابن منظور، دار صادر بيروت، ط الثالثة، 1414 هـ / 1994 م.
38. مجمع الروايد ومنبع الفوائد، للهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي القاهرة 1414 هـ / 1994 م.
39. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للقاضي أبي محمد عبدالحق بن عطية الأندلسی، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافی محمد، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1413 هـ / 1993 م.
40. مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبری عبدالحالق الشافعی، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط الأولى 1988 م.
41. مشكاة المصایح للتبریزی، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانی، المكتب الإسلامي بيروت، ط الثالثة 1985 م.
42. المعجزة الكبرى القرآن، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي 1390 هـ / 1970 م.
43. المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهانی، تحقيق: محمد سید کیلانی، دار المعرفة بيروت، د ت.
44. مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية لحمد سعد الیوی، دار الهجرة، ط الأولى 1418 هـ / 1998 م.
45. مقاصد الشريعة الإسلامية ومکارمها، علال الفاسی، دار الغرب الإسلامي، ط الخامسة 1999 م.
46. ملاک التأویل القاطع بذوی الإلحاد والتعطیل في توجیه المتشابه للنفظ من آی التنزيل، لابن الزیبر الغرناطي، تحقيق: محمد كامل أحمد، دار النهضة العربية بيروت، 1405 هـ / 1985 م.
47. نظم الثُّرُر في تناسب الآيات وال سور للإمام برهان الدين البقاعي، توزيع مکتبة ابن تیمیة القاهرة، ط الأولى، 1393 هـ / 1973 م.
48. النکت في إعجاز القرآن للرماني، ضمن ثلاثة رسائل في إعجاز القرآن للرماني والخطابي، وعبد القاهر البرجاني، تحقيق وتعليق: محمد خلف الله أَحمد، و محمد زغلول سلام، دار المعارف القاهرة، د ت.
49. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي، المکتبة العلمية بيروت 1399 هـ / 1979 م.